الجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية République algérienne populaire démocratique وزارة التعليم العالي والبحث العلمي Ministère de l'Enseignement supérieur et la recherche scientifique

Université de Mohammad kheider - Biskrafaculté des seiences economiques et commerciales et des sciences de Gestion Département des sciences Commerciales جامعة محمد خيضر — بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية



الموضــوع

المعالجة المحاسبية للعمليات القائمة بين الشركات الآمرة والمقاولين من الباطن حسب النظام المالي المحاسبي الجديد SCF - المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس - العلمة AMC - المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و

مذكرة مقدمة لنيل شهادة مـــاستر في العلوم المالية والمحاسبية تخصص: تدقيق محاسبي

تحت إشراف الأستاذة:

من إعداد الطالب:

دارين بوزيدي.

- محمدي البشير.

الموسم الجامعي 2011/2010

الفصل الأول: الجانب النظري لدراسة المناولة الصناعية.

تعتبر المناولة الصناعية إستراتيجية فعالة من أجل إعطاء أكثر تنافسية للمؤسسات الإنتاجية و على وجه الخصوص في الجزائر ، هذا يتطلب نظام محاسبي فعال يعالج عمليات هذه المؤسسات المناولة .

المبحث الأول: ماهية المناولة (المقاولة بالباطن):

المطلب الأول :التعاريف المختلفة للمناولة .

مر مفهوم المناولة بثلاث مراحل أساسية، فقد تم تعريفه خلال المرحلة الأولى على أساس قانوني، وفي الثانية حسب خصائص فنية، وفي الثالثة على أسس علاقاتية تحكم معاملات التبادل والتعاون بين المنشآت الآمرة بالأعمال والمنفذة لها. فمصطلح المناولة هو مصطلح متعارف عليه في دول المغرب العربي ودول شمال أفريقيا، أما بالنسبة للدول العربية في المشرق العربي فالمصطلح المتعارف عليه هو التعاقد من الباطن أو المقاولة من الباطن وتسمى بالفرنسية -CUTSOURCING أما بالإنجليزية OUTSOURCING.

و سنورد فيما يلى أهم التعاريف التي تناولت المناولة.

أ-تعريف المقاولة من الباطن حسب المركز الوطنى للمقاولة من الباطن CENAST¹.

تعرف المقاولة من الباطن على أنها "النشاط الذي من خلاله يتم تصنيع منتوج أو عدة مركبات تسمى القطع لحساب المؤسسة التي تعطي الأوامر وحسب الخصائص التقنية التي تحددها تبعا للنتيجة الصناعية المراد الوصول إليها".

هذا التعريف يحدد نوع النشاط الذي تطبق فيه إستراتيجية المقاولة من الباطن ويبرز أن الإنتاج يتم حسب خصائص تحددها المؤسسة التي تعطي الأوامر وليس المقاول من الباطن وأن النتيجة تحدد مسبقا. ب- تعريف حسب التشريع الفرنسي²:

نظرا لعدم تطرق التشريع الجزائري لتعريف محدد خص به المقاولة من الباطن واعتمادا على ما توفر من معطيات رسمية فقد تم اختيار القانون الفرنسي بناءا على التقارب بين القانونين الجزائري والفرنسي، هذا الأخير الذي تتاول تعريف المقاولة من الباطن على النحو التالي:

industriel. PARIS 1992 .p 15.

¹ المركز الوطني للمناولة الصناعية .

وطبي المداولة الصناعية. ² - Claude ALTERSOHN."De la sous-traitance au partenariat

"المقاولة من الباطن هي العملية التي من خلالها تطلب مؤسسة تسمى المؤسسة التي تعطي الأوامر من مؤسسة أخرى تسمى المقاول من الباطن تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية حسب عقد تحدد بنوده المؤسسة الأولى".

هذا التعريف يضيف توضيحا آخر وهو أن العلاقة القائمة بين الطرفين تقوم على أساس عقد وهو محدد مسبقا من قبل المؤسسة التي تعطي الأوامر.

- تعريف المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين 1 :

وباختصار تعرف المناولة الصناعية (أو التعاقد الصناعي) بأنها:

"جميع الالتزامات، في مجالات الإنتاج والخدمات الصناعية (من: مكونات – منتجات – إكسسوارات – خدمات) التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر طبقا لعقد متفق عليه وملزم للطرفين بما يضمن استمرار العلاقة وخدمة المنافع المشتركة (.

فهو عبارة عن أسلوب زيادة الاستغلال الأمثل لطاقات الإنتاج المتوفرة لدى المصانع المنتجة للمكونات وقطع الغيار والخدمات الوسيطة من خلال ربطها بالمصانع المستهلكة لتلك المدخلات. مما يؤدي إلى زيادة التخريج وبالتالي التخصص ورفع الكفاءة وتحسين الجودة والضغط على التكاليف ورفع القدرة التنافسية وتطوير أداء الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

وتسمى المنشأة التي تقوم بالتكليف أو طلب العمل بالمنشأة "الآمرة بالأعمال" والمنشأة التي تقويم بالأعمال, المنشأة "المنفذة أو المناولة".

ويقوم هذا المفهوم على أساس وجود عنصرين أساسيين هما:

*- وجود علاقة مباشرة بين المنشأة الآمرة بالأعمال وشبكة المنشآت المنفذة لها أو المجهزة.

*- وجود عقد ينظم العلاقة ويصون المصالح المشتركة بين المنشآت الآمرة بالأعمال والمؤسسات المنفذة.

نلاحظ أن المناولة هي أن يلجأ شخص معين "المقاول" ENTREPRENEUR إلى شخص أخر "المناول " (SOUS-TRAITANT) ، بإنجاز المشروع أو جزء منه ما لم ينص عقد المقاولة على خلاف ذلك ونجده يكون إما تعاون مباشر أو غير مباشر.

¹ عبد الرحمان بن جدو ، واقع و مستقبل المناولة الصناعية في المنطقة العربية - ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية و المعرض المصاحب له بالجزائر (12-15)سبتمبر 2006 .

يمثل مفهوم المناولة أحد أشكال العلاقات بين المنشآت بما يمثل شبكات من الصناعات، والتي تمثل نمط العلاقات الأفقية بين المنشآت، ويشير أيضا إلى أحد أشكال الاعتماد المتبادل بين الوحدات الإنتاجية، حيث تقوم أحد الوحدات بإنتاج المنتج النهائي لصالح وحدة أخرى، وذلك وفقا للمواصفات والجدول الزمني الذي تحددها الوحدة التي يتم الإنتاج لصالحها.

تجدر الإشارة إلى أن إستراتيجية المناولة يجب تفرقتها عن باقي المفاهيم الأخرى التي تدخل في نفس الإطار وأهمها ما يلي:

التموين: وهي العلاقة بين الزبون والمورد علاقة تجارية لا تتطلب تدخل تقني.

المناولة المشتركة: ويتجسد هذا الشكل إذا توفرت شروطه المتمثلة في اجتماع عدد من المؤسسات حسب تخصصهم من أجل التعاون في إنتاج معين في إطار فائدة اقتصادية مثل:انجاز المساكن والأشغال العمومية.

الإخراج: يقتضي التزام بالنتيجة أي أن المؤسسة التي تقدم الخدمة توفر الموارد كما تضمن تسيير النشاط الذي تم إخراجه.

و في الجزائر1:

يعرف مختصون المناولة الصناعية المناولة (SOUS-TRAITANCE) بكونها تعاقد من الباطن تخص جميع الالتزامات في مجالات الإنتاج والخدمات الصناعية من مكونات – منتجات – كسسوارات – خدمات، التي تتشأ بين مؤسستين أو أكثر طبقا لعقد متفق عليه وملزم للطرفين بما يضمن استمرار العلاقة وخدمة المنافع المشتركة. وبحسب الخبير "منير بوعكوك" فإنّ المناولة في ماهيتها، آلية إنتاجية، فهي بالمنظور الاقتصادي نموذج إستراتيجي يمكن من تحسين مردودية وإنتاجية المؤسسات وما يترتب عن ذلك من إنشاء متزايد للثروة (القيمة المضافة) ومناصب الشغل، وكل ذلك مع التخصص في نشاطها الأساسي . كما نجد المقاولة الدولية من الباطن و هي أحد عقود الإنشاءات العامة الدولية التي يتناولها التحكيم.

عقد يسند فيه المقاول الأصلي تتفيذ العمل المكلف بانجازه أو بقسم منه إلى طرف آخر (هو المقاول من الباطن) غير أطراف العقد نيابة عن المقاول الأصلي.

حيث أن المقاول الأصلي مسؤول عن أعمال المقاول من الباطن تجاه رب العمل ويمكن القول بأن العلاقة بين المقاول من الباطن ورب العمل هي علاقة غير مباشرة ويمكن لرب العمل مطالبة المقاول من الباطن بإنجاز وتسليم العمل بموجب دعوى غير مباشرة يقيمها باسم المقاول الأصلي.

5

¹ الطاهر سيلم، نائب مدير المناولة بالوزارة، إستراتيجية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في تتمية وتطوير المناولة الصناعية مداخلة المؤتمر والمعرض العربي الأول للمناولة الصناعية الجزائر و المعرض المصاحب له (12-2006/09/15).

-الشروط العامة للتعاقد من الباطن¹:

- عقد يسند فيه المقاول الأصلي تنفيذ العمل المكلف بانجازه أو بقسم منه إلى طرف آخر (هو المقاول من الباطن) غير أطراف العقد نيابة عن المقاول الأصلي.
 - المقاول الأصلي مسؤول عن أعمال المقاول من الباطن تجاه رب العمل ويمكن القول بأن العلاقة بين المقاول من الباطن ورب العمل هي علاقة غير مباشرة ويمكن لرب العمل مطالبة المقاول من الباطن بإنجاز وتسليم العمل بموجب دعوى غير مباشرة يقيمها باسم المقاول الأصلي.

- أهم المبادئ والقواعد لصياغة عقد المقاولة من الباطن:

1- يجب أن يتضمن العقد بنودا توضح النطاق المسموح به للتعاقد من الباطن وكيفية اختيار المقاولين من الباطن والتزاماتهم.

2- أن يتضمن عقد الأشغال طبيعة العلاقة القانونية بين رب العمل والمقاول من الباطن.

3- تحديد الحالات التي يجوز فيها للمقاول الأصلي أن يسند لطرف آخر ((المقاول من الباطن)) بتنفيذها كلا أو جزءا لأنها قائمة على الاعتبار الشخصى.

4- يجوز لرب العمل والمقاول الأصلي الاتفاق إما أن يختار المقاول الأصلي المقاولين من الباطن بمفرده أو بالاشتراك معه.

5- يمكن لرب العمل والمقاول الأصلي الاتفاق على تحديد أسماء المقاولين من الباطن قبل تنفيذ عقد الأشغال أو تحديد قائمة من المقاولين من الباطن المحتملين المقبولين من كليهما.

6- إذا نص العقد على أن يتم اختيار المقاولين من الباطن بمشاركة رب العمل بعد إبرام العقد فيجوز لرب العمل حق الاعتراض المعقول على المقاول من الباطن أو إلزام المقاول الأصلي

بالتعاقد مع إحدى الشركات التي يرشحها رب العمل كمقاول من الباطن مع مراعاة حق المقاول الأصلي في الاعتراض على الشركات لأسباب محددة.

7- أن تنفيذ الالتزامات من قبل المقاول من الباطن التي تقع على عاتق المقاول الأصلي بموجب عقد الأشغال لا تعفي المقاول الأصلي من المسؤولية في حال الإخلال بالتزامات وعليه التعويض وتحمل المسؤولية تجاه رب العمل.

_

¹ الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب الشروط العامة لعقد المقاولة ،قرار مجلس وزراء الاسكان والتعمير العرب رقم(ق7- د.ع23 -2006/12/24) ص 22 .

8-يمكن أن يفوض عقد الأشغال رب العمل في أن يدفع مستحقات المقاول من الباطن مباشرة إليه ويسترد من المقاول من الباطن المبالغ المدفوعة أو التعاون المباشر بين رب العمل والمقاول من الباطن.
 9- يمكن أن يتضمن العقد تعهد من المقاول من الباطن يتيح لرب العمل الرجوع عليه إذا أخل بهذه الالتزامات.

10- يفضل أن تكون أحكام عقد المقاولة من الباطن متوافقة مع عقد الأشغال.

- ونوضح بأنه تتوقف صحة عقد المقاولة من الباطن على تحقيق شرطان هما:

أ- آلا يكون هناك شرط بعقد الأشغال يمنع ذلك.

ب - آلا يكون العمل محل العقد يعتمد تنفيذه على الكفاءة الشخصية للمقاول الأصلي.

المطلب الثاني :أهمية وأنواع المناولة.

أولا: أهمية المناولة 1.

برهنت الوقائع الصناعية على أهمية المناولة التي أصبحت تشكل أهم ابرز الاستراتيجيات الحديثة وأكثرها قدرة على تحقيق التنمية الصناعية بجميع البلدان المتقدمة. فقد مكنت المؤسسات التي أخذت بها على:

- ✓ تنظيم النشاط.
- ✓ تحقيق التخصص.
 - ✓ تقسيم العمل.
- ✓ الحد من النفقات.
 - ✓ زيادة الكفاءة.
- ✓ وتعظيم المكاسب.
- ✓ رفع القدرة التنافسية.

هذا ويعتبر نظام المناولة من أهم الأساليب التي تعمل الدولة على انتشاره وخلق قاعدة عريضة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المغذية والمكملة نظرا للدور الهام الذي تلعبه في دفع عجلة التنمية الصناعية من خلال: تعزيز الترابط والتكامل بين الصناعات الصغيرة والصناعات الأساسية الكبيرة, وتتمثل هذه الأهمية في النقاط التالية:

1) تقوم المنشآت الصغيرة بإنتاج كميات من المكونات أو الأجزاء الوسيطة حسب طلبات التعاقد بتكلفة أقل وجودة أعلى عما إذا تم إنتاجها في الشركات الكبيرة (الأم).

 $^{^{1}}$ بركات غنية ، إستراتجية المناولة الصناعية مذكرة ماجستير ، جامعة العقيد الحاج لخضر ، باتنة -2009. ص 7

- 2) يساعد هذا النظام على تطوير وتنويع المنتجات طبقا لاحتياجات السوق كما يساعد
- 3) على الاستغلال الأمثل للطاقات المتاحة وتأهيل الوحدات الصناعية بما يعظم قدراتها على تصدير منتجاتها ومواجهة المنافسة في الأسواق المحلية والدولية.
 - 4) تستفيد المنشآت الصغيرة والمتوسطة من الشركة الأم في ظل نظام التعاقد من الباطن بالحصول على التكنولوجيا الحديثة لتطوير وسائل الإنتاج وأساليب الإدارة.
- 5) يساعد نظام المناولة الصناعية على تعميق التصنيع المحلي وزيادة الإمكانيات التصنيعية خاصة في المعدات الاستثمارية وإحلال المنتجات المحلية محل الواردات.

الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، والتصرف الدقيق والمحكم في وسائل إنتاجها،

- 6) تتمية وتنظيم النشاط الإنتاجي في الوحدات الصناعية ورفع قدرتها الإنتاجية والتنافسية وزيادة مساهمتها في الناتج المحلى الإجمالي،
- 7) تساهم بشكل غير مباشر في تشغيل العمالة الوطنية وتقليص نسب البطالة وبالتالي رفع مستوى الدخل ورفاهية المواطن.
- 8)-دعم النسيج الصناعي المحلي وتشجيع المؤسسات الصناعية على التخصص في مجال التقنيات الحديثة، ويكون بذلك توزيع العمل بين المؤسسات الصناعية أكثر إحكاما، وتوازنا وتساعد الجودة العالية في الإنتاج والسرعة في الانجاز على مواكبة التطور العالمي والمنافسة الدولية.
 - 9)-تساعد في الحد من نزيف العملات الصعبة الذي يستخدم في استجلاب منتجات من الخارج تنتج
 محليا أو يمكن إنتاجها محليا بجودة عالية.

ثانيا: أنواع المناولة 1.

إن المهام التي تكون موضوع المناولة تختلف باختلاف طبيعتها وأهداف الأطراف وقدرتهم، وغيرها من العناصر التي تلعب دورا مهما في تقسيم إستراتيجية المناولة إلى عدة أنواع، والتي نوجز أهمها فيما يلي:

1/أنواع المناولة حسب طبيعتها:

لأن المجال الصناعي عادة ما يكون مبني على معيارين: القدرة على الإنتاج والتخصص التقنى للمؤسسة، فإن هذا التصنيف يندرج ضمنه نوعان:

أغربي سامية، المقاولة من الباطن كإستر اتيجية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، 15.004/2003

أ/مناولة على أساس القدرة على الإنتاج (أو طاقة الإنتاج)

في حالة ما إذا كانت القدرة الإنتاجية للمؤسسة التي تعطي الأوامر ليست كافية لتنفيذ وتحضير طلبية ما، وفي حالة ما إذا لم ترغب أو لم تستطع رفع طاقاتها الإنتاجية فإنها تلجأ إلى المقاولة من الباطن، هذا النوع يستعمل خاصة إذا كان حجم الطلبيات التي تحصل عليها المؤسسة التي تعطي الأوامر متغير باستمرار.

ب/ مناولة على أساس التخصص:

في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تلجأ إلى المقاول من الباطن الذي يتوفر على المعدات والتجهيزات والآلات المتخصصة وكذلك على مستخدمين مؤهلين متمكنين من تنفيذ مهام إنتاجية دقيقة ومعقدة، هؤلاء المقاولين من الباطن لهم كفاءات ومهارات تقنية جد متخصصة تتعلق بمكونات الإنتاج، والعلاقة التي تربط المؤسسة التي تعطي الأوامر والمقاول من الباطن لا تعود إلى تغيرات في حجم الطلبيات لأنها تتميز بالمدى الطويل ونظرا لتخصص المقاول من الباطن فإنه عادة ما يكون في مركز قوة، وللإشارة فإن هذا النوع هو الذي بدأ يعرف انتشارا كبيرا في الأوساط الصناعية.

2/ أنواع المناولة حسب المدة:

في هذا النوع يتم التصنيف على أساس مدة المناولة وتتقسم إلى:

أ/مناولة ظرفية (سببية):

المؤسسة التي تعطي الأوامر تنتج بإمكانياتها الداخلية ولكن لأسباب عابرة وظرفية تلجا إلى المناولة في تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية.

ب/ مناولة هيكلية (دائمة):

هذا النوع يتم اللجوء إليه خاصة إذا تعلق الأمر بالمنتجات المعقدة، لذا تكون العلاقة بين المؤسسة التي تعطى الأوامر والمناول طويلة المدى وأحيانا دائمة.

3/أنواع المناولة حسب تفويض العمل:

إن تفويض عمل أو مهمة المناولة يمكن أن يبدأ من مجرد عمل حسب الطريقة التي تحددها المؤسسة التي تعطي الأوامر لجزء بسيط من العملية الإنتاجية، في هذه الحالة المؤسسة التي تعطي الأوامر تقدم المادة الأولية وكذلك المعدات للمؤسسة المناولة، كما يمكن أن يكون

المؤسسة الذي تعظي الاوامر تقدم الماده الاولية وحدلك المعدات للمؤسسة المناولة، كما يمكن أن يكون تقويض كلي الإنتاج منتوج معقد.

كما يمكن إدراج أنواع أخرى لإستراتيجية المقاولة من الباطن، ولكن الأساس الذي تصنف على أساسه في هذه الحالة هو الصفة التي يمكن أن تتصف بها هذه الإستراتيجية.

4/ المناولة حسب محل التطبيق:

أ/ مناولة جهوية:

المؤسسة التي تعطي الأوامر والمؤسسة المناولة يتواجدان في منطقة واحدة لدولة واحدة، مثلا: المؤسسات المري.

ب/مناولة وطنية:

المؤسستان تنتميان إلى دولة واحدة.

ج/مناولة دولية:

المؤسستان تنتميان إلى دولتين مختلفتين، والمناول عادة ما يكون فرع تابع للمؤسسة الأم وهي التي تعطى له الأوامر.

5/ مناولة حسب درجة تعقد العلاقات:

أ/ مناولة بسيطة:

هناك علاقة مباشرة بين المؤسسة التي تعطى الأوامر والمؤسسة المناولة.

ب/ مناولة متدرجة:

في هذه الحالة يوجد تدرج في المناولين ، ويكون ذلك حسب أهميتهم مثلا في اليابان المناولة تأخذ شكل هرمي على رأسه المؤسسات التي تعطي الأوامر ، وتكون عادة مؤسسات كبيرة تتبعها المؤسسات المناولة ذات المستوى الأول، وتكون عادة مؤسسات متوسطة بدورها تتبعها مؤسسات مناولة بمستويات أقل.

6/ مناولة حسب الموضوع:

أ/مناولة صناعية:

تتعلق المناولة بسلع مادية، مثلا مناولة قطع خاصة بالصناعة الميكانيكية.

ب/مناولة الخدمات:

تتعلق المناولة بأشياء غير مادية، مثلا: الصيانة.

وعموما يمكن إجمال الأنواع السابقة الذكر في الجدول التوضيحي التالي 1 :

 $^{^{1}}$ غربي سامية ، مرجع سابق ، ص 1

نوع المناولة من الباطن	التصنيف
-مناولة على أساس طاقة الإنتاج.	حسب الطبيعة (مهارة وكفاءة المناول)
-مناولة على أساس التخصص.	
-مناولة ظرفية (سببية).	حسب مدة العلاقة
-مناولة هيكلية (دائمة).	
-عمل حسب الطريقة.	
-مناولة لصناعة قطعة.	حسب تفويض العمل
-مناولة لعملية إنتاجية كاملة (إنتاج منتج	
مقعد).	
-مناولة جهوية.	
-مناولة وطنية.	حسب محل التطبيق
-مناولةدولية.	
-مناولة بسيطة.	حسب درجة تعقد العلاقات
-مناولة متدرجة.	
-مناولة صناعية.	حسب الموضوع
-مناولة الخدمات.	

المطلب الثالث: إستراتيجية المناولة في قطاع الصناعة 1.

أما فيما يخص مجال المناولة المتعلق بالعمليات الإنتاجية والجانب الصناعي فيمكن التطرق إلى: إن ضغط المنافسة يدفع بالمؤسسات إلى تحسين أدائها من جهة والى تقليص تكاليف إنتاجها من جهة ثانية، أي التركيز على نشاطها الرئيسي أو ما يعرف "قلب المهنة" (CŒUR DU MÉTIER) وكحل لذلك اختيارات اللجوء إلى تبني إستراتيجية المناولة والشيء الملاحظ هو أن اكبر المؤسسات المقاولة التي تعطي الأوامر هي مؤسسات أساس نشاطها سلع التجهيزات، والمؤسسات المناولة في القطاع الصناعي هي صناعات صغيرة ومتوسطة PMI تختص في

صناعة السلع الوسيطة وكذلك الخدمات الصناعية وهذا ما أدى إلى بروز شكل جديد للمناولة وهو المناولة المتدرجة.

وعلى العموم يمكن إجمال أهم ميادين النشاطات الصناعية التي تلجأ إلى تطبيق إستراتيجية المقاولة من الباطن فيما يلى:

- صناعة وتحويل المعادن.
- الصناعة المتعلقة بالطاقة الكهربائية والغاز.
 - صناعة وتحويل النفط.
 - صناعة المطاط والبلاستيك وتحويلها.
- صناعة المركبات والقطع الكهربائية والالكترونية.
 - صناعة السلع الوسيطة.
 - صناعة التجهيزات الميكانيكية.
 - صناعة الطباعة.
 - صناعة الأدوية.
 - صناعة مختلفة.

1-ميثاق المناولة الصناعية1:

1-1- الإلتزامات المشتركة :

بهدف التنمية الحقيقية لعلاقة الشراكة بين صاحب الأمر و المناول ينبغي أن تكون مؤسسة على أهداف و مصلحة مشتركة و في إطار ثقة متبادلة و فائدة متقاسمة في المعرفة و الحقوق و الواجبات لكل طرفين ، حيث يعمل الطرفان على القيام بالأعمال التالية :

- أثناء المفاوضات حول العقد:

تحديد الإطار العام لعلاقة المناولة الصناعية على قواعد واضحة و مدققة .

تحديد الشروط التع اقدية للمهمة الأساسية .

- خلال تنفيذ العقد:

تطوير علاقة الثقة بين مختلف الشركاء.

تطوير علاقات الاستقلالية و الأمن.

1-2- التزامات صاحب الأمر:

واجب الإنتقاء الدقيق.

واجب الإعلام .

¹ Serge Peyret . :Sous-traitance industrielle . 2eme idution PARIS. 2000. P(12-14).

وإجب

واجب الإستقرار و الأمن.

واجب الوقاية .

واجب السرية .

واجب الدفع في الأجال المحددة .

1-3-1 إلتزامات المناول:

واجب أخذ القرارات بدقة .

التنفيذ المطابق للعقد .

واجب السرية التامة.

الإرشاد و المساعدة التامة .

واجب تتمية سياسة صناعية لمؤسسة مستقلة .

المطلب الرابع:مزايا و عيوب المناولة الصناعية 1.

هناك عدة نقاط ايجابية وأخرى سلبية تتميز بها إستراتيجية المناولة ويمكن ذكر أهمها:

أولا: المزايا.

- تساعد إستراتيجية المناولة على خلق نسيج صناعي متطور ومتنوع ووطني.
 - تقليص تكاليف الإنتاج.
- تشجيع التعاون بين المؤسسات التي تعطي الأوامر أي المؤسسات الكبيرة والمؤسسات المناولة وهي مؤسسات صغيرة ومتوسطة وتطوير العلاقة بينهما إلى شكل من أشكال الشراكة.
 - تشجيع المؤسسات المناولة على الرفع من نوعية إنتاجها كما وكيفا.
 - المناولة تساعد على تقسيم العمل وتقاسم المسؤوليات.
 - المناولة تساعد المؤسسة التي تعطي الأوامر على التركيز أكثر على نشاطها الرئيسي.

- تعتبر من بين الحلول للتخفيف من حدة البطالة من خلال إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة وبالتالي خلق مناصب للشغل.
 - المؤسسات المناولة يمكن أن تحقق وفورات الحجم لأنها تعمل لعدد من المؤسسات التي تعطي الأوامر، هذا من جهة ومن جهة ثانية فإن هذا يسمح باستغلال موارد مالية كبيرة للبحث والتطوير.

¹ غربي سامية ، مرجع سابق ،ص19.

- تعتبر المناولة عامل مساعد على تكييف المؤسسة التي تعطي الأوامر مع التغيرات لارتباطها بالمناول المتفتح على المحيط الخارجي وكل تطوراته.
- تجنب المؤسسة التي تعطي الأوامر تحمل تكاليف التخزين، وكذلك المشاكل المتعلقة بعدم قدرتها على زيادة طاقاتها الإنتاجية المتعلقة بالحجم مثلا.

ثانيا: العبوب.

- انخفاض تكاليف الإنتاج لا يمكن أن يتحقق إلا بوجود شرطين أساسيين: لا يجب أن يكون المناول محتكرا للنشاط الذي يزاوله وإلا تحكم في الأسعار، ولا يجب أن يكون للمناولين نفس صعوبات استعمال التقنيات التي تعانى منها المؤسسة التي تعطى الأوامر.
- يمكن أن ترتفع التكاليف المتعلقة بالمراقبة التي تمارسها المؤسسات التي تعطي الأوامر للتأكد من مدى مطابقة الإنتاج الذي تمت مقاولته من الباطن للتوجيهات المحددة في العقد وفي دفتر الشروط.
- ويتميز نشاط المؤسسات المناولة بعدم الثبات في الطلب عليها لأن العلاقات ليست دائمة في معظمها مع المؤسسات التي تعطى الأوامر.
 - فقدان المؤسسة اتصالها المباشر مع الصناعة وهذا ما بفقدها المهارة الصناعية (INDUSTRIEL).

من أهم النقاط السلبية التي تعترض المؤسسات المناولة هي محدودية اليد العاملة وخاصة في الجزائر - لأن مهارتها تتعلق بتكوينها هذا الأخير الذي يستدعى تكاليف مرتفعة للتكوين والتدريب الميداني.

المطلب الخامس: واقع المناولة (المقاولة بالباطن) في الجزائر 1 .

تحض المناولة في الجزائر في الفترة الممتدة بين 1963-1988 باهتمام السلطات العمومية، نظرا لطبيعة النظام السياسي السائد آنذاك، و الذي لم يسمح ببروز مؤسسات الصغيرة و المتوسطة المناولة غير تلك التابعة للقطاع العام و بصورة جد محدودة، و هذا رغم إشارة التقدير التمهيدي للمخطط الرباعي (1974-1977) إلى الدور الذي تلعبه المناولة باعتبارها أسلوب هام في تحقيق الانسجام في عملية

لم

www.pmeart-dz.org 1

تصنيع السلع التجهيزية و السلع التحويلية، كما تناول القانون المدني الصادر في 1975.09.26 المناولة الفرعية بشكل عام

بمناسبة تطرقه للعقود الواردة على العمل، حيث قرر حق المناول الفرعي في إقامة دعوى مباشرة ضد رب العمل عند امتناع المناولة الأصلي عن دفع مستحقات الأعمال المنجزة.

لكل أنواع التنسيق بين الوحدات الداخلية للمؤسسة و المؤسسات المناولة ، أما من الناحية التشريعية فلا وجود لنصوص قانونية تتناول المناولة بالدراسة من كل جوانبها.

لكن مع بداية سنة \$1988، شرعت الجزائر في إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية و القيام بإصلاحات اقتصادية، حيث أعادت الاعتبار للاستثمارات الخاصة و تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال صدور قانون رقم \$8-25 المؤرخ في \$1988.07.19 و المتعلق بالاستثمار، و الذي كان له دور كبير في إعطاء دفع قوي لإنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما فيها المؤسسات المناولة، و السماح لها بالاستثمار في مجالات متعددة.

و استمرارا في سياسة الإصلاحات الاقتصادية، قامت الجزائر بتقسيم، و خوصصة المؤسسات العمومية، مما أدى إلى ظهور العديد من المؤسسات المناولة كفروع للشركات الكبرى.

و مع بداية التسعينيات جاء قانون الصفقات العمومية الصادر في 1991.11.09 المعدل و المتمم بموجب المرسوم رقم 301-30 الصادر في 2003.09.11 و الذي خصص قسم منه للمقاولة الفرعية باعتبارها وسيلة من وسائل تنفيذ المشاريع الكبرى، ثم إنشاء البورصة

الجزائرية للمناولة و الشراكة في 11 ديسمبر 1991 وفقا لتوصيات برنامج الأمم المتحدة للتنمية و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية و بمساعدة وزارة الصناعة و إعادة الهيكلة و التي أعطت دفعا قويا في مجال إقامة علاقات مناولة.

و في الواقع لم يكن هناك نص قانوني صريح يترجم اهتمام الدولة بقطاع المناولة ضمن الخيارات الإستراتيجية للنهوض بالقطاع الصناعي في الجزائر ، و قد سد هذا الفراغ نسبيا بصدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث ركز على ضرورة

الاهتمام بالمناولة باعتبارها أحسن لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و أكثر النشاطات جلبا الاستثمار.

و انطلاقا من هذا القانون وضعت الجزائر إستراتيجية وطنية لتنظيم و ترقية المناولة، و التي تجسدت في إنشاء المجلس الوطني للمناولة و كذلك إنشاء شبكة بورصات المناولة.

فالنسبة لشبكة بورصات المناولة فقد بدأت في العمل سنة 1991 مع إنشاء أول بورصة للمناولة بالجزائر ، و التي تبعتها ثلاثة فروع أخرى بقسنطينة سنة 1993، ثم وهران سنة 1997، ثم غرداية سنة 1998.

أما عن المجلس الوطني للمناولة فتم تأسيسه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-188 المؤرخ في 22 أفريل 2003 الذي يتناول بيان تكوين و تنظيم و سير هذا المجلس، مع توضيح للمهام المنوطة به و المتمثلة في :

- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني .
- تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمناولة .
 - ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كانوا وطنيين أو أجانب.
 - تنسيق نشاطات بورصات المناولة و الشراكة الجزائرية فيما بينهما .

و تكملة لمجهودات الجزائر في إيجاد مناخ اقتصادي ملائم يساعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما فيها المناولة على النشاط و التطور ، تم إنشاء صندوق ضمان القروض الممنوحة لهذه المؤسسات بموجب المرسوم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، و هو عبارة عن مؤسسة مالية تأخذ على عاتقها تكفل بمخاطر عدم تسدد القروض البنكية من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنخرطة فيه .

و على الرغم من كل هذه الآليات التي وضعتها الجزائر، إلا أنها مازالت غير كافية نظرا لحداثة تتصيبها و مع ذلك فإنها مازالت تسير قدما من أجل إعداد ميثاق خاص بالمناولة و كذا إعداد عقد

نموذجي خاص بالمناولة يعني بتحديد العلاقة بين الآمر بالأعمال و المناول من خلال بيان واجبات و حقوق كل طرف.

الفرع الأول: آليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 1.

تتضمن آليات الدعم والمرافقة، إلى جانب النصوص التشريعية والقواعد المتضمنة في السياسة الاقتصادية وقوانين المالية، مجموعة من المؤسسات المقامة لهذا الغرض وسوف نشير فيما يلي إلى ثلاثة أنظمة رئيسية معتمدة في كثير من الدول وهي:

1- نظام المناولة أو المقاولة من الباطن.

2- بورصات المناولة هي مجال لالتقاء الصناعيين الطالبين والعارضين لخدمات الإنتاج فالمؤسسات الكبيرة كثيرا ما تعتمد على مؤسسات صناعية أخرى سواء في التصنيع منتجاتها أو في طلب بعض الخدمات الأخرى كالصيانة ولذلك فإن أهمية هذا النظام تكمن فيما يتيحه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من فرص لنشاطها وفيما يتيحه للصناعة من ازدهار . وتتمثل مهمة بورصة المناولة في دورين أساسين: دور تنظيمي ودور إعلامي.

3- نظام مراكز الدعم: تهدف مراكز الدعم إلى تقديم التسهيلات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل تطورها ولقد ذكرنا فيما سبق مختلف أشكال الدعم المتوقعة وحتى تؤدي هذه المراكز دورها المطلوب بفعالية، يتعين تزويدها بالإمكانيات المالية الضرورية والكفاءات البشرية التي تؤمن برسالة هذه المراكز من جهة، وتتمتع بالقدرة على تقديم الدعم عادة المطلوب من جهة ثانية.

ولئن كانت مراكز الدعم عادة ما تكون ذات طابع عام، وهو تقديم الدعم لكافة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة، إلا أن كثيرا من الدول اعتمدت مراكز دعم متخصصة،ومنها مراكز التجديد على وجه الخصوص ويقتصر دور هذه الأخيرة في دعم المؤسسات المجددة أو بالأحرى تلك المشروعات تكون المعرفة رأس مالها الرئيسي.

الفرع الثاني: إنشاء مجلس وطني مكلف بترقية المناولة 2.

من أحكام المادتين رقم 20 و 21 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتص على ما يلى:

www.pmeart-dz.org 1

² سلطاني محمد رشيدي ، التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر ، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية -جامعة محمد بوضياف المسيلة ،2005-2006، ص 103. ص 104.

المادة 20: تعتبر المناولة الأداة المفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تحضى المناولة بسياسة ترقية و تطوير بهدف تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني.

المادة 21: يؤسس مجلس وطني مكلف بترقية المناولة يرأسه الوزير المكلف بالمؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة. و يتشكل من ممثلي الإدارات و المؤسسات و الجمعيات المعنية بترقية المناولة. تتمثل المهام الرئيسية للمجلس فيما يلي:

اقتراح كل تدبير من شأنه تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني،

تشجيع إلتحاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمناولة

ترفيه عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء كانوا وطنيين أو أجانب.

- تنسيق نشاطات بورصات المناولة و الشراكة الجزائرية فيما بينها .

-تشجيع قدرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ميدان المناولة.

إن المرسوم التنفيذي رقم 03-188 المؤرخ في 20 صفر 1424 الموافق لـ 22 أفريل 2003 ينص على تشكيلة تنظيم و سير هذا المجلس الوطني.

الفرع الثالث :القواعد العامة لاختيار معدات المناولة •

عند اختيار معدة مناولة تصنف أو $_{0}^{+}$ لا العناصر المميزة لعملية مناولة المواد المعنية ثم تطابق هذه العناصر مع المعدات المتوافرة وذلك مع إهمال المعدات الغير ملائمة للغرض عند الشروع في وضع القائمة.

ومن الطبيعي أن يحتاج ذلك على الأقل إلى معرفة مميزات ومواصفات مختلف النظم والمعدات ويكتسب الكثير من هذه المعلومات عن طريق الحصول عليه عن طريق النشرات الفنية للوكلاء ومنتجى معدات المناولة .

وفيما يلي بعض القواعد والاعتبارات العامة الواجب اتباعها عند اختيار المعدات: المعدات المبكانبكية:

استخدام معدات المناولة الميكانيكية تخفض تكاليف العمالة كلما كان ذلك ممكنًا، كما تقلل المجهود الإنساني وتوفر عنصر الأمن الصناعي وتزيد الإنتاج وتعجل الانسياب.

-المعدات المتاحة كلما كان ذلك ممكنًا:

المعدات المتاحة تكلفت ما $_{\circ}^{\circ}$ لا لذا يجب أن تستخدم لطاقتها القصوى وإذا ما أظهرت المعدات المتاحة قصوراً، فحينئذ يمكن إضافة معدات جديدة أو تخطيط نظام مناولة جديد. عامل التكلفة:

من الأهداف الرئيسية للمعدة الجديدة هي خفض التكاليف وزيادة الإنتاجية . وتحسين ظروف العمل..

اختيار المعدات القياسية:

يفضل استخدام معدات نمطية داخل وخارج الوحدات الانتاجية بحيث يسهل تدريب العاملين عليها ويسهل صيانتها وتوفير قطع الغيار المناسبة لها وتستعمل معدات المناولة الخاصة عند الضرورة فقط وفي حالة الحاجة الماسة لها.

- مثال على عقد المقاولة بالباطن¹:

أولا: الأطراف

شركة "اي بي سي" ومقره في.....

المشار إليها فيما يلي "المقاول".

ويمثلها السيد..... ، الرئيس التنفيذي مع صلاحيات كاملة لهذا الغرض من هذا العقد من جهة ،

9

المجتمع إصلاح وصيانة معدات التبريد ومقره في الجزائر العاصمة ، يشار إليها فيما بعد " المقاول من الباطن" .

الشكل المتعارف عليه لعقود المناولة الصناعية عند الموثقين في الجزائر

ويمثلها السيد....، الرئيس التنفيذي لشركة (أو المدير أو الرئيس التنفيذي) مع صلاحيات كاملة لل أثر هذا العقد

ثانيا:

وبالنظر إلى العقد المبرم بين المؤسسة والعميل ، والمقاول من الباطن فيما يلي :

"عقد الصيانة، في تاريخ (اليوم والشهر والسنة) والذي يهدف إلى إصلاح وصيانة (الدائمة والعامة ، جزئية؟) (أو عند إصلاح والتجديد والاستبدال ، والتحقق) من المعدات التبريد (تحديد ما الصيانة والمعدات اللازمة ،ما هو رقم الأعمال).

ونظرا لتوافر والخبرة والمعرفة اللازمة للمقاول من الباطن في كل من القطاعين وما المعدات المعنية (كما هو الحال ، على سبيل المثال سلسلة التبريد هو مجال المعدات صناعية أو الإلكترونيات) وعلى سبيل المثال فيما يتعلق بالمعدات ، عقد المقاول من الباطن وصاحب المشروع) .

حيث تم الاتفاق على ما يلي:

المادة 1: الغرض من العقد

ويهدف هذا العقد لتحديد الشروط التي بموجبها سوف يعمل المقاول من الباطن ويتدخل نيابة عن المقاول العام والتنفيذ بموجب العقد.

المادة 2: النصوص.

يخضع هذا العقد للقوانين والأنظمة في التشريع الجزائري.

المادة 3: بناء المقاول الفرعي (المقاول من الباطن).

وعلى المقاول تتفيذ المهام التالية:

.....

.....

المادة 4: التزامات المقاول من الباطن.

4،1. وعلى المقاول من الباطن تقديم خدماته وفقا لمتطلبات المقاول العام ، ويجب على المقاول من الباطن تقديم جدول زمني أو خطة عمل للمقاول العام وفق زمن مدروس .

2. 4. و لا يمكن للمقاول من الباطن أن يغير من طبيعة العمل المتوقع من دون موافقة المقاول.

3.4. في حالة إكتمال الأعمال المنصوص عليها في العقد ، يجب على المقاول العام مراقبة العمل إن تم بصرة جيدة و هذا وفق البنود المنصوص عليها في العقد.

المادة 5: التزامات المقاول.

3،1. وسوف يقدم المقاول الفرعي (المقاول من الباطن) للمقاول العام جميع المعلومات ذات الصلة من أجل الإدارة السليمة للعمل.

2.5. المقاول من الباطن لا يعهد بالعمل إلى شخص آخر ، والعمل الإضافية التي طلبتها المالك المقاول العام، إذا كان يمكن تنفيذ عمليات من هذا القبيل من الباطن.

المادة 6: المبلغ المتفق عليه مع للمقاول من الباطن.

ويتم تحديد أسعار الأعمال التي يقوم بها من الباطن على النحو التالي:

قطع الغيار

تعمل حلقات العمل

، الخ.

المادة 7: الدفع

دفع الفوائد للمقاول من الباطن سيتطلب تقديم الفواتير المقدمة للمقاول العام خلال 30 يوما (60 يوما؟) من تاريخ تسلمه عن طريق التحويل المصرفي إلى حساب رقم.....

المادة 8 : الضرائب والرسوم والضرائب

الضرائب والرسوم والضرائب المفروضة بموجب هذا العقد تدفع على النحو التالي:

__

.....

••••••

المادة 9: مدة العقد.

واختتم هذا العقد لمدة (سنة؟ او نحو ذلك لمدة عقد الصيانة؟)

المادة 10: القوة القاهرة.

بموجب هذا العقد ، والقوة القاهرة ويشمل أي قانون أو لا يمكن التنبؤ بها ، لا مفر منها وخارجة عن سيطرة الطرفين.

يتعين على الطرف استدعاء قوة قاهرة دون تأخير ، ومباشرة بعد وقوعها ، تعطي للطرف الآخر أن يخطر عن طريق الهاتف أو الفاكس أو غيرها من الوسائل الالكترونية وكما أكدت في وقت قريب بكتاب مسجل مصحوب بعلم الوصول. وسوف يعطي أسباب خاصة ، والتي كانت أجبرها على المقاطعة أداء التزاماته.

منعت طرف ينبغي ان يتخذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أقرب وقت ممكن لاستئناف الالتزامات

العادية من هذا العقد وملء التأخيرات الناجمة عن ذلك.

في حالة القوة القاهرة التي لا تزال قائمة وتؤدي إلى تأخير مهمة و إستمرارها يهدد بشكل خطير الالتزامات.

بموجب هذا العقد ، فإن الأطراف سوف يجتمعون للنظر في الاجراءات التي ستجري في إطار المنفعة المتبادلة.

المادة 11: الإخطار.

لأغراض تنفيذ هذا العقد ، سوف تبذل أي إخطار (تبليغ).

من أجل المقاول ، والخدمة ، أو عنوان الإدارة ، وإذا كان اسم الشخص المسؤول...

وفي - المقاول الفرعي والعنوان وزارة أو مديرية عند الاقتضاء اسم الشخص المسؤول

المادة 12: تسوية المنازعات.

تتم تسوية أي نزاع ينشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد وديا. إذا تعذر التوصل إلى اتفاق ، يجب تسوية النزاع في نهاية المطاف من قبل محكمة الجزائر العاصمة.

المادة 13: بدء النفاذ.

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ فور توقيعه من قبل الطرفين والإعلام من اجل خدمة لبدء العمل.

القيام به في الجزائر اثنان (2) نسخ أصلية .

المقاول من الباطن (الشركة المنفذة)

المقاول العام (الشركة الأمرة)

المبحث الثاني :المعالجة المحاسبية لأعمال المناولة الصناعية (المقاولة بالباطن) و هذا حسب النظام المالى المحاسبي الجديد.

للقيام بالمعالجة المحاسبية في الشركات التي تتعامل مع المقاولات المناولة لجأ النظام المالي المحاسبي الجديد إلى تخصيص حسابات لهذا النوع من الأعمال و التي نجدها في المقاولات و المؤسسات الإنتاجية مثل المصانع و الورشات و غيرها من الأماكن التي تلجأ إلى الاستعانة بالمقاولات من الباطن لتوكل إليها جزء من العملية الإنتاجية . إلا أننا نجد العكس في المخطط

المحاسبي القديم الصادر في عام 1975 الذي لم يخصص حسابات لأعمال المناولة الصناعية ، حيث يعتبرها مثل باقي المقاولات .

المطلب الأول: الحسابات الضرورية عند البدء بتنفيذ المشروع في شركة المقاولات! .

أولا: الأطراف.

1-شركة المقاولات: - و يطلق عليها المقاول العام وهي الشركة التي أسندت إليها تنفيذ المشروع و هي الجهة الوحيدة المسؤولة أمام العميل أي المالك

مقاول الباطن: - و هو أحد الجهات التي يقوم المقاول العام بإسناد بعض الأعمال إليه ليقوم بتنفيذها و لا يقع عليه أي مسؤولية أمام العميل حيث أن المسؤول هو المقاول العام، المقاول الباطن

وهوكذلك الجهة التي تقوم بتنفيذ بعض البنود المسندة لها من المقاول العام (شركة المقاولات) و ينقسم الي :-

-مقاول مصنعيات: أي ان يقوم المقاول الباطن بتوفير العمالة اللازمة و القيام بالاعمال علي إن تقوم شركة المقاولات بتوفير المواد اللازمة له لتنفيذ البنود المسندة له.

-مقاول توريد و تركيب: أي ان يقوم مقاول الباطن بتنفيذ البنود من توريد المواد و توفير العمالة اللازمة. 2- العميل :- و هو المالك أي الجهة التي أسندت للمقاول العام بتنفيذ المشروع .

3- الاستشاري: - و هو المراقب علي المشروع من حيث التنفيذ و مختار من قبل العميل و قد يكون هناك اكثر من استشاري في المشروع.

ثانيا: الحسابات الرئيسية التي تستعملها المؤسسة المقاولة عند التعامل مع مقاولي الباطن2.

وطبعا عند البدء في العملية الإنتاجية سيكون هناك أكثر من جهة خارجية تتعامل مع الشركة مثل موردي المواد اللازمة للعمل بالمشروع – مقاولي الباطن اللذين سيتم إسناد تنفيذ بعض البنود لهم . وهذه الجهات ينبغي أيضا أن يتم فتح حسابات لكل منهم على انفراد حيث يتم فتح حساب للموردين ويندرج تحته حساب لكل مورد باسمه وهذا أيضا ينسحب على المقاولين من الباطن إلا أن مقاولي الباطن يتم معاملتهم بشكل مختلف وذلك بأن مقاول الباطن يكون له أكثر من حساب كالأتي:

1_ حساب التقاول العام أو حساب المقاول من الباطن (الحساب 116):

وهذا الحساب هو الحساب الجاري الذي يتم تسجيل صافى أعمال المقاول من الباطن التي تستحق الصرف كالفواتير وكذلك الدفعات التي يتم صرفها للمقاول من الباطن او اى خصميات أخرى

¹ المحاسبة في المؤسسات الإنتاجية الجز ائرية .

² الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية ، العدد 19 ، القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 يحدد قواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها ص 74.

مثل مواد وأجور عمال أو أي خصميات أخرى كغرامات التأخير وخلافه .

ويتم كذلك تسجيل قيمة الدفعة المقدمة التي يحصل عليها المقاول من الباطن عند توقيع العقد ويتم استهلاك هذه الدفعة بالخصم من قيمة أعمال المقاول حسب النسبة المتفق عليها في العقد وعادة تكون بنفس نسبة الدفعة المقدمة من إجمالي العقد ، و هذا الحساب تقوم الشركة الأم بفتحه للمقاول من الباطن و يسجل فيه الالتزامات المالية للمقاول من الباطن التي على المؤسسة الآمرة .

2حساب محجوز ضمان مقاولي الباطن 1 (ح/165 الودائع و الكفالات المقبوضة).

هذا الحساب يتم تسجيل قيمة محجوز الضمان وهو المبلغ المستقطع من إجمالي أعمال مقاول الباطن لضمان تنفيذ أعمال الصيانة الخاصة بأعماله خلال فترة الصيانة التعاقدية ويتم صرف هذا المحجوز بعد انتهاء فترة الصيانة التعاقدية أو بموجب كفالة بنكية يقدمها مقاول الباطن للشركة .

و عادة ما تكون عبارة عن نسبة مئوية من إجمالي قيمة العقد المتفق عليه ، قد تكون في بعض الأحيان 20 %.

-الحساب 33 (المنتجات الجارية): و نجد في هذا الحساب كل المنتجات التي هي في طور الإنتاج ، و التي يقوم المقاول بالباطن بتصنيعها للمؤسسة الأم .

المطلب الثاني :الاتفاق مع أحد مقاولي الباطن .

يتم الاتفاق مع أحد مقاولي الباطن على تنفيذ بنود العقد، و يتم تحرير عقد بين المقاول العام (الشركة الأم) و المقاول من الباطن، و يتم سداد دفعة مقدمة تصرف بنسبة معينة من قيمة عقد التقاول، و طبقا للعقد بنسبة معينة مثلا 20 %، على أن يتم استهلاك الدفعة المقدمة بنفس النسبة من كل مستخلص مقاول من الباطن، و تحسب كما يلى :

قيمة الدفعة المقدمة: قيمة عقد الملكية في نسبة الدفعة المقدمة

مثلا: 200.000.00 X 20% أي نسبة العقد هي: 200.000.00 دج

رصید دائن	رصید مدین		حساب	حساب
		العملية	دائن	مدین

التسجيل المحاسبي:

24

الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية ، ص56.

200.000	200.000	من ح/التقاول العام (المقاول بالباطن) إلى ح/ البنك تسديد الدفعة المقدمة لمقاول الباطن 20 % منقيمة	512	611
		العقد يشيك بنكي رقم		

المطلب الثالث: التسجيل المحاسبي لأعمال المناولة المتفق عليها في العقد.

بعد تسديد المؤسسة الأم للدفعة الأولى المقدمة للمقاول من الباطن ، يبدأ المقاول من الباطن في تتفيذ بنود العقد و هو بداية توريد المواد التي صنعتها عنده للمؤسسة الأم (الآمرة بالأعمال) ، و بالمقابل تقوم المؤسسة الأم بتسديد المبالغ المستحقة عليها للمقاول من الباطن ، و تسجل هذه العملية بالدفاتر المحاسبية لها .

التسجيل المحاسبي:

رصيد	رصيد	العملية	حساب	حساب
دائن	مدین		دائن	مدین
	XXX	من ح /مشتريات المنتجات الجارية		383
XXX		إلى ح/ التقاول العام (المقاول من الباطن	611	
		(
		فاتورة شراء المنتجات الجارية من عند المقاول بالباطن رقم		

XXX	XXX	من ح / المنتجات الجارية إلى ح / مشتريات المنتجات الجارية للى ح / مشتريات المنتجات الجارية للهذول	383	331
XXX	XXX	ح/ التقاول العام (المقاول من الباطن) إلى ح / البنك تسديد مستحقات المقاول بالباطن بشيك بنكي رقم	512	611

المطلب الرابع: التسجيل المحاسبي لمحجوز الضمان للمقاول من الباطن.

ويسجل في هذا الحساب قيمة الضمان الذي تفرضه المؤسسة الأم على المقاول من الباطن و هذا بعد انتهائه من العمل .

الرصيد	الرصيد	العملية	الحساب	الحساب
الدائن	المدين		المدين	المدين
XXX	XXX	من ح/ الودائع و الكفالات المقبوضة إلى ح/ البنك تسديد المقاول من الباطن لقيمة الضمان بواسطة شيك بنكي رقم	512	165

خلاصة الفصل الأول:

تعتبر إستراتجية المناولة الصناعية ،إستراتيجية فعالة في الميدان الصناعي ، و هذا لما لها من ميزات تجمع بين المؤسسات الآمرة و المناولين الصناعيين ، و الجزائر كباقي الدول توجهت إلى هذه الإستراتيجية نظرا لعدم مقدرة المؤسسات الوطنية الصناعية على تلبية جميع احتياجاتها ، للقيام بالعمليات التصنيعية ،فتلجأ إلى مؤسسات المناولة الصناعية ، وبطبعة الحال ستقوم هذه المؤسسات بالتسجيل المحاسبي لعمليات المناولة الصناعية و هذا وفق النظام المالي المحاسبي الجديد SCF ، حيث تسجل عمليات المناولة على أنها مصارف تتحملها المؤسسة الأمرة .

الفصل الثاني: الجانب التطبيقي للدراسة.

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس.

تعتبر المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس ، المؤسسة الوحيدة على المستوى الوطني التي تساهم بشكل كبير في تغطية حاجات السوق الوطنية من العدادات (الكهرباء ، الماء ، الغاز) ، و أجهزة القياس و المراقبة الأخرى ، و لقد شهدت هذه المؤسسة عدة إصلاحات كغيرها من المؤسسات العمومية الأخرى .

المطلب الأول: نظرة عامة حول المؤسسة 1.

- نشأة و تطور المؤسسة:

تقرر إنشاء مصنع خاص بإنتاج العدادات في 1975/06/12 ، تبعا للمخطط الوطني الذي اتبعته الجزائر أنذاك ، و الهادف إلى إرساء هياكل قاعدية للصناعات الثقيلة . لقد

تولت الشركة الوطنية للكهرباء الغاز SONALGAZ، تنفيذ المشروع ،و ظل هذا المصنع مكلف بتغطية الاحتياجات الوطنية المتعلقة بالعدادات (الكهرباء ، الماء ، الغاز).

و كنتيجة حتمية لعملية إعادة الهيكلة العضوية التي مست شركة سونلغاز ، نشأت الشركة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس ، و ذلك بناءا على المرسوم رقم 633/ 83 المؤرخ في : 05/ 11/ 1983 و الخاص بقطاع الصناعات الثقيلة ، و هي تعد المؤسسة الفريدة من نوعها على المستوى الوطني المتخصصة في هذا النوع من النشاط .

ولقد عرفت المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس تطورا سريعا على جميع المستويات ، الأمر الذي ساعدها على الدخول في مرحلة الاستقلالية ، حيث تم فحص مشروع استقلالها بمجلس الحكومة المنعقد في : 1989/03/19 من نفس السنة : أين تم تنصيب مجلس إدارتها و توجيه هياكلها و تحديد رأسمالها الاجتماعي الذي قدر أنذاك ب : 30مليون منذ ذلك

التاريخ ، أصبحت المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس ، مؤسسة عمومية اقتصادية مستقلة ذات أسهم ، و قد عرف رأسمالها الاجتماعي تطورا حيث قدر سنة 1993

_

¹ وثائق داخلية خاصة بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس العلمة AMC.

ب: 105 مليون دينار جزائري ، ليرتفع بعدها إلى 560 مليون دينار جزائري سنة 1988 ، ليصبح في سنة 1462 بيار جزائري ، و منه و إلى يومنا هذا أصبح يقدر ب: 1462 مليون دينار جزائري .

و تعتبر المؤسسة الوطنية الوحيدة المنتجة لأجهزة المراقبة و القياس ، و التي تتواجد بالمنطقة الصناعية - جنوب مدينة العلمة - بولاية سطيف ، أما الجانب الإداري فيقع بجانب محطة نقل المسافرين لمدينة العلمة على الطريق الرابط بين مدينتي العلمة و جميلة .

تتربع المؤسسة على مساحة قدرها 13 هكتار ، منها 4 هكتارات مغطاة ، و هي مجزأة إلى أربعة أقسام تشغيلية ، تتوفر على الاستقلالية و تعمل كمؤسسة حقيقية .

شم الكهرباء:

يختص هذا القسم في تصنيع وتركيب وبيع عدادات الكهرباء بكل لواحقها, القواطع, أزرار الالتماس والموصلات الحرارية بأنواعها, ويعد هذا القسم من أهم أقسام المؤسسة من حيث رقم العمال وعدد العمال, حيث يعتمد في تأدية نشاطه على 312 عاملا.

❖ قسم السوائل:

ويختص في تصنع وتركيب وبيع عدادات الماء, الغاز, معدل الغاز وموزعات البنزين والمازوت بمختلف أنواعها.

❖ قسم الأدوات:

ويختص في تصنيع وصيانة القوالب المساعدة في عملية الإنتاج, كما يقوم بتصنيع بعض القطع التي تستخدم في إنتاج العدادات بأنواعها, بالإضافة إلى صيانة وإصلاح مختلف التجهيزات.

❖ قسم الخدمات الصناعية والإمدادات:

وتتمثل مهامه في تقديم الخدمات الصناعية (الأمن, تسيير وسائل النقل, الإشراف على الخدمات الاجتماعية من الأكل, نقل العمال....الخ).

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة والأقسام الرئيسية.

يعكس الهيكل التنظيمي للمؤسسة مستويات السلطة القائمة بها, وكيفية تقسيم المسؤوليات و الأعمال بما يكفل استمرارية النشاط وتبادل المعلومات, ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الموالى:

أولا: الهيكل التنظيمي1: الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة. المديرية االعامة السكرتارية مديرية التسيير التقديري مديرية المالية المديرية التجارية مديرية الموارد البشرية مديرية التطوير والتنظيم والمحاسبية - دائرة تطوير - دائرة - دائرة العلاقات نشاط الوسائل دائرة التنظيم - دائرة التجارية الاجتماعية المحاسبة دائرة تطوير ـ دائرة التسيير ـ دائرة الأنشطة الكهربائية التقديري - دائرة المالية التوظيف ۔ دائر ۃ والإلكترونية والتكوين التسويق دائرة الدراسات دائرة المراجعة - دائرة التسيير و التنفيذ المستخدمين - المصادقة على النوعية (التنميط) - مساعد قانونی قسم الخدمات والامدادات الصناعية قسم الأدوات قسم الأدوات قسم الأدوات * دائرة المالية والمحاسبية * الدائرة التجارية * دائرة المحاسبة * دائرة المالية والمحاسبية * دائرة المالية والمحاسبية والموارد البشرية. و المالية والموارد والمواد البشرية. * الدائرة التجارية البشرية * دائرة الوسائل. والموارد البشرية. *دائرة الأمن. *دائرة الصيانة. *دائرة الصيانة. * دائرة الصيانة *دائرة إنتاج العدادات *دائرة إنتاج عداد الغاز و الإصلاح. *دائرة الإمدادات الكهربائية. * الدائرة الصناعة. * دائرة إنتاج الوقود * الدائرة الصناعية. * دائرة إنتاج القواطع *الدائرة التقنية * الدائرة التقنية. وأزرار الالتماس والوصلات. *الدائرة التقنية

¹ المصدر: وثائق داخلية خاصة بالمديرية العامة للمؤسسة.

ثانيا 1 :عدد العمال العاملين في المؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة AMC.

النسبة	العدد	الدائمون
13.53%	136	الإطارات
34.03%	342	المتحكمون
52.44%	527	المنفذون
100%	1005	المجموع

تتراوح أجور العمال مابين 10.000دج 80.000دج بالإضافة إلى علاوات جماعية أو فردية فالبنسبة لعمال قسم الكهرباء 19 و 20 لعمال قسم السوائل وهي تقدم كتعويض عن الضجيج أو الفوضي .

المطلب الثالث: نشاط المؤسسة وأسواقها وأهميتها.

_ نشاط المؤسسة:

تطرح المؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة تشكيلة متنوعة من المنتجات يمكن توضيحها في الجدول 3-2).

 $1 - \pm d$ إنتاج المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس 1

 $^{^{1}}$ عن إدارة الموارد البشرية بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس - العلمة 1

المصدر: البطاقة الإشهارية للمؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة " \mathbf{AMC} ".

الطاقة	الشركة المانحة للرخصة	الدخول	نوعه	المنتوج	الخط
السنوية		في			
(بالوحدة)		الإنتاج			
220000 40000	شركة لانديس وجير ((LANDIS & GYR	1980	أحادي الطور من النوع: (10- (40) أمبير ثلاثي الطور	عداد الكهرباء	
800000			أحادي		الكهرباء
300000			القطب		30
45000	شركة أبيبي ستوتز (- ABB) STOTZ)	1985	\$161 ثثائي الأقطاب F192 رباعي الأقطاب	قواطع	
			التفاضلي		

			F194		
200000			أزرار		
100000			التماس	أزرار	
35000			ثلاثية	الالتماس	
50000	شركة تيليميكانيك	1000	الأقطاب		
30000	(TÉLÉMÉCANIQUE)	1990	LC1D	و	
	مجموعة شنا يدر		مواصلات	المواصلات	
75000			حرارية	المواصلات الحرارية	
	فرنسا		ثلاثية		
			الأقطاب		
			LE1D		
			عداد غاز		
80000	شركة أمكو (AMCO)		من نوع	منتجات	
	(======================================		ACSM		
80000	الولايات	1981	منظم الغاز	الغاز	
	المتحدة الأمريكية		1293-		
			B189		

			أحادي		السوائل
	شركة اكواميترو AQUA)	1981	القذف	عدادات	
200000	METRO)		3م3 /سا	الماء	
	سويسرا		متعدد		
			القذف		
			3م/3سا		
			متعدد		
			القذف		
			5م/3سا		
1200	شركة نوفوا بينوني (NUVO		التفريغ	موزع	
	PIGNONIE)	1991	50لتر/	البنزين	
300	ايطاليا		الدقيقة		
			التفريغ	والمازوت	
			90لتر/سا		

الجدول (1-2): تشكيلة منتجات المؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة.

2- أسواق المؤسسة¹:

تسيطر المؤسسة على السواق المحلية وتصدر جزء صغير جدا من منتجاتها في إطار التبادل بالمواد الأولية, وزبائن المؤسسة هم كالتالي:

❖ زبائن محليون: تملك المؤسسة العديد من الزبائن المحليون نذكر من بينهم:

[.] القسم التجاري بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة 1

- ✓ NAFTAL: تشتري موزعات البنزين والمازوت.
- ✓ SONELGAZM: تشتري عدادات الكهرباء والغاز بكل لواحقها ومنظم الغاز ... الخ.
 - ✓ LADA: تشترى عدادات الماء.
 - ✓ الخواص: يشترون الموصلات الحرارية, قواطع تلقائية, عدادات الماء.
- ❖ زبائن أجانب: نظرا لارتفاع تكلفة إنتاج منتجاتها, فالمؤسسة لا تملك زبائن أجانب إلا شركة "TELEMECANIQUE", "مجموعة شنا يدر " فرنسا يشترون أزرار الالتماس والموصلات الحرارية في إطار التبادل بالمواد الأولية, حيث تصنع باسم الالتماس والموصلات الحرارية في إطار التبادل بالمواد الأولية, حيث تصنع باسم الشركة الفرنسية.

3 - الأهمية الاقتصادية للمؤسسة:

باعتبار المؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة الفريدة من نوعها في الوطن التي تتتج العدادات وأجهزة القياس والمراقبة المختلفة, فلها أهمية اقتصادية كبرى يمكن حصرها في النقاط التالية:

- ✓ تغطية السوق المحلية وتلبية الطلب الوطني من منتوج العدادات وأجهزة القياس المختلفة,
 الذي بشهد ارتفاعا متزايدا.
- ✓ توفير مناصب شغل جديدة وبالتالي التخفيض من أزمة البطالة, فوجود مؤسسة كبيرة بهذا
 الحجم سيكون له اثر اجتماعي كبير, حيث تشغل المؤسسة حاليا أكثر من 1005 عامل,
- ✓ خلق صناعة جديدة وجيدة في مجال الميكانيك,فهذه المؤسسة تقوم بعمليات البحث والتطوير
 في مجال تخصصها,مما يساعد على كشف مهارات ورؤوس مفكرة.
 - ✓ إدخال العملة الصعبة للوطن وذلك من خلال تصدير منتجاتها على بلدان عدة في الخارج نذكر منها: ألمانيا, تونس....الخ, ومن هنا فقد استطاعت المؤسسة اكتساب ثقة أكبر المجموعات الاقتصادية العالمية, خاصة وأنها تملك خبرة كبيرة في هذا الميدان.

✓ المشاركة في المحافل الاقتصادية الدولية وهذا بمنتجات ذات جودة عالمية.

المطلب الرابع: أهم الشركات التي تتعامل معها المؤسسة: 1

إن القسم يتعامل مع العديد من الشركات المحلية والدولية التي تموله بالمواد الأولية, الزيوت,الطلاء,الورق المقوى وفيم يلي نذكر أهم الشركات المحلية والأجنبية بالترتيب حسب درجة وأهمية التعامل.

أهم الشركات الوطنية:

- المؤسسة الوطنية للمنتوجات البترولية. العلمة.تمول القسم بالزيوت.
- المؤسسة الوطنية لللوالب والسكاكين والصنابير BCR عين الكبيرة تمول القسم باللوالب.
 - مؤسسة ENIP ولاية سكيكدة تمول القسم بالمواد الأولية.
 - شركة ENAP للطلاء والدهن تمول القسم بالدهن.
 - شركة SOUTHELEC الجزائر العاصمة تمول القسم بالمواد المساعدة على التلحيم.

أهم الشركات الأجنبية:

- ABBSTEMENS السويسرية تمول القسم بقطع الغيار.
- ABBSTOTEZKONTACT الألمانية تمول القسم بالمواد الكيماوية, المواد الأولية, المواد الثانوية.
 - B MASON الإنجليزية تمول القسم بالمواد التعدينية.

وتجدر الإشارة هنا أن للقسم نوع آخر من المتعاملات والمتعلق بالشركات التي تسوق لها العدادات الكهربائية ولقد تبين أن 90% من الإنتاج يباع لشركة سونلغاز وبذلك فتعتبر الزبون الرئيسي والدائم للقسم أما 10/ % الباقية للمؤسسات الخاصة وبعض الشركات الأجنبية التي تستورد منها المواد وذلك بعملية مقاصة.

_

¹ دائرة التسويق بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة AMC.

المبحث الثاني: الدراسة المحاسبية لأعمال المناولة في المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس.

المطلب الأول: :مراحل الوصول إلى عقد إتفاق المقاولة من الباطن.

تقوم المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة ، عند الإنتاج بعقد إتفاق مقاولة من الباطن مع المؤسسات الأجنبية لما لها من القوة التكنولوجية في تصنيع القطع النصف المصنعة و غيرها من القطع الأخرى التي لا تستطيع القيام بتصنيعها في المؤسسة فتلجأ المؤسسة إلى طرحها في مناقصة (مقاولة من الباطن) ، و هدا حسب المواصفات التي تطلبها المؤسسة وفق عقد بين الطرفين أي المؤسسة الأم (المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة) ، والمؤسسة المناولة التي تكون في العادة المؤسسة الأجنبية و هذا نظرا لعدم كفاءة أو قدرة المؤسسات الوطنية على تلبية هذه الأحتياجات بنفس كفاءة المؤسسة المناولة .

المطلب الثاني : كيفية عقد إتفاق المناولة (المقاولة بالباطن 1 .

تقوم المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة بدراسة لما تحتاجه من مواد أولية ، و مواد ثانوية ، ومواد نصف مصنعة التي هي محل الدراسة في هذا البحث .

1-1-1 تحديد الموردين و الشركات التي تتعامل معهم الشركة في هذا المجال :

ومن خلال تعاملاته السابقة و رؤيتها الجيدة للسوق تقوم المؤسسة بتحديد قائمة أولية للذين من المحتمل أن تتعامل معهم .

1-2- طرح العمل المراد تنفيذه في مناقصة:

تتشر عبر جميع أنواع الاتصال لمن بإمكانه القيام بهذا العمل أن يقدم بعرض تجاري و تقني (لا يفتح ولا تكتب عليه أي عبارة) ، و هذا بعد شرائه لكراسة الشروط من عند المؤسسة ليقوم بذلك هؤلاء المتعاملون من مناولين، و موردين، بوضع عرض للصفقة و بعد شهر من هذا التاريخ يكون ميعاد فتح الأظرفة حيث يتم اختيار العرض المناسب من طرف اللجنة التجارية بالشركة و هذا بعد دراستها من قبل رئيس مصلحة الشراء وكذلك رئيس المصلحة التقنية بالمؤسسة، وهذا بحضور المناولين (مقاولي الباطن) ، و الموردين ، حيث يتم فتح الأظرفة و يتم اختيار العرض المناسب ومن ثم يطلب من صاحب العرض المقبول تقديم الفواتير الشكلية للعمل المتفق عليه.

¹ المصدر: القسم التجاري بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة. AMC.

عندما ياتي المقاول من الباطن بالفواتير الشكلية يتم الاتفاق على العقد الذي يربطه بالشركة، فيقوم هو بإمضائه ثم يمضى من قبل مدير المؤسسة الوطنية للأجهزة المراقبة و القياس (المدير العام).

تقوم المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة والقياس – العلمة – بإبرام عقود المناولة الصناعية مع العديد من الشركات الأجنبية في مجال تصنيع منتجاتها الرئيسية ، خاصة مع

المؤسسات المناولة الأجنبية مثل: شركة تيليميكانيك (TÉLÉMÉCANIQUE) فرنسا، شركة المؤسسات المناولة الأجنبية مثل: شركة تيليميكانيك الصين الشعبية.

المطلب الثالث: عقود المقاولة بالباطن التي تبرمها المؤسسة.

تقوم المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة والقياس – العلمة – بإبرام عقود المناولة الصناعية مع العديد من الشركات الأجنبية في مجال تصنيع منتجاتها الرئيسية ، خاصة مع المؤسسات المناولة الأجنبية مثل : شركة تيليميكانيك (TÉLÉMÉCANIQUE) فرنسا ، شركة اكواميترو سويسرا ، بالإظافة إلى وجود مناولين من الصين الشعبية .

من خلال تعاملات المؤسسة مع الأطراف الداخلية المتمثلة في الأقسام ، أو الأطراف الخارجية مثل المقاولين من الباطن و الموردين و غيرهم تستعمل المؤسسة مجموعة من

الوصول أو الإثباتات لجميع التعاملات ، تجمع و تدون بياناتها على مستوى قسم الإعلام الألي و يتم إدخال جميع هذه البيانات في نظام لدى المؤسسة يسمى بنظام تولاس TOLASSE.

المعلومات التي نجدها في الوصل تتمثل في المعلومات على العملية ، الرقم التسلسلي للمادة ، بخرء من المعلومات خاص بالمقاول من الباطن ، جزء خاص بالمراقبة ، جزء خاص بالمخزن .

بعد أن يملأ كل طرف البيانات الخاصة به يتم أخذ الوصل إلى قسم الإعلام الألي لإتمام الإجراءات و إدخاله لنظام تولاس TOLASSE.

المطلب الرابع: المعالجة المحاسبية لعملية المناولة الصناعية 1.

القيد المحاسبي فيما يخص تصنيع أجزاء من العدادات الكهربائية من قبل الشركات الأجنبية على إختلافها :

[.] 1 مديرية المحاسبة بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس العلمة 1

الرصيد	الرصيد	العملية	الحساب	الحساب
الدائن	المدين		الدائن	المدين
XXX	XXX	من ح/ التقاول العام (المقاول من الباطن) إلى ح/ البنك	512	611
	XXX XXX	تسديد الدفعة الأولى %20لمقاول الباطن بشيك بنكي رقم من ح/ مشتريات المنتجات الجارية ح/ مصاريف النقل		383130 616
XXX	XXX	إلى ح/ النقاول العام (المقاول من الباطن) قيد شراء المنتجات الجارية من عند المقاول من الباطن – فاتورة رقم من ح/ المنتجات الجارية	611	331
XXX		إلى ح/ مشتريات المنتجات الجارية دخول المنتجات الجارية إلى مخازن المؤسسة – و صل الدخول CCA أ.	383130	
XXX XXX	XXX	من ح/ النقاول العام (المقاول من الباطن). إلى ح/ البنك أو ح/ الحساب الجاري تسديد مستحقات المقاول من الباطن بشيك بنكي رقم أوعن طريق الحساب الجاري له .	512 516	611

 $^{-1}$ أنظر الملحق كمثال على وصل الدخول $^{-1}$ في الصفحة رقم 52.

المطلب الخامس :التسجيل المحاسبي لقيد دفعة الضمان 1 .

في هذا القيد يتم تسجيل القيمة المقتطعة من العقد كضمان على جودة المنتوج، و هذا بطبيعة الحال لمدة معينة متفق عليها بين المقاول من الباطن و المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة و عند التحقق من أن المنتوج مطابق للمواصفات المتفق عليها تقوم المؤسسة بإرجاع المبلغ المقتطع للمقاول من الباطن .

القيد الأول: قيد إقتطاع دفعة الضمان.

الرصيد	الرصيد	العملية	الحساب	الحساب
الدائن	المدين		الدائن	المدين
	XXX	من ح/ الودائع و الكفالات المقبوضة		165
XXX		إلى ح/ التقاول العام(المقاول من الباطن)	611	
		اقتطاع قيمة دفعة الضمان من حساب المقاول من الباطن.		

القيد الثاني: إرجاع قيمة دفعة الضمان لحساب المقاول من الباطن بعد إنتهاء فترة الضمان التعاقدية.

الرصيد	الرصيد	العملية	الحساب	الحساب
الدائن	المدين		الدائن	المدين
XXX	XXX	من ح/ التقاول العام (المقاول من الباطن) ح/البنك إرجاع قيمة دفعة الضمان لحساب المقاول من الباطن بشيك بنكي رقم	512	611

[.] AMC مديرية المحاسبة بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس العلمة 1

الخاتمة:

تعتبر المناولة الصناعية إستراتيجية فعالة لدى المؤسسات الوطنية الصناعية لما لها من تأثير على جودة المنتوج ، وبالتالي قدرة المؤسسات على المنافسة خاصة على الصعيد الدولي ،و هذا من خلال تحسين جودة المنتجات باللجوء للمناولين المتخصصين في الميدان و التعاقد معهم و لقد رأينا من خلال بحثنا هذا أن للمناولة عدة تعريفات حيث تختلف هذه التعريفات باختلاف الدول التي توجد على مستواها المناولة الصناعية ثم تطرقنا لأطراف الذين يشتركون في عقد المناولة الصناعية من المناول أو المقاول من الباطن و الشركة الآمرة بالأعمال أي صاحبة الأمر ثم ذهبنا للتأكيد على أهمية المناولة الصناعية، بالإضافة إلى أهم أنواع المناولة الصناعية و المزايا و العيوب التي تميزها ، ثم ذهبنا إلى واقع المناولة الصناعية في الجزائر.

و تطرقنا إلى سبل تطوير هذه الإستراتيجية من قبل الدولة الجزائرية عن طريق وضع مجموعة من الآليات لدعم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تعتبر منشأ لمؤسسات المناولة الصناعية في الجزائر و باقي الدول في العالم و تدعم كل هذا بإنشاء المركز الوطني لترقية المناولة الصناعية ثن انتقانا إلى كيفية المعالجة المحاسبية لأعمال المناولة الصناعية أي المقاولة من الباطن و هذا لدى المؤسسة الأم أي المؤسسة الأمرة بالأعمال من خلال خلال النظام المالي المحاسبي الجديد ،حيث قام بتخصيص حسابات لأعمال المناولة الصناعية و خاصة في مجال المقاولات و هذا بعد الاتفاق مع المقاول من الباطن.

الجزائر كباقي الدول استطاعت أن تكيف نظامها المحاسبي أي النظام المالي المحاسبي الجديد مع المتطلبات و المتغيرات التي تفرضها المؤسسات على الأنظمة المحاسبية أما في الجانب التطبيقي الذي تم على مستوى المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس –

العلمة في ولاية سطيف ، و هي المؤسسة التي تكون معظم تعاملاتها في جانب الإنتاج مع المؤسسات المناولة الأجنبية و هذا لعدم و جود مثلها في مجال الكفاءة الإنتاجية في إنتاج القطع النصف المصنعة التي تحتاجها المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة ، و التي تقوم بتسجيل هذه المعاملات في دفاترها المحاسبية، من التعاقد مع المناولين الصناعيين إلى المعالجة المحاسبية لها ، و منه

يمكن القول أن النظام المالي المحاسبي الجديد قادر على المعالجة المحاسبية لأعمال المناولة الصناعية ، و البيانات التي يصدرها من القوائم المالية مفهومة.

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى الولدين الكريمين وإلى إخوتي ، و أصدقائي في

الكلية ، عبد الباسط مرخوفي ، جلاب أحمد خليل ، تواتى عبد الحفيظ

والأساتذة بالكلية من الأستاذة المشرفة دارين بوزيدي ، الأستاذة رحال

سلاف و غيرهم من الأساتذة ،وكل من ساعدني في إنجاز هذا العمل .

شكر وتقدير

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. ويعد ،،،

بعد أن انتهيت من إعداد هذا البحث، كانت لي وقفة تأمل، حاولت فيها جاهداً أن

أجمع الحروف لأعبر عن عميق شكري وامتناني لكل من ساهم في إتمام هذا

العمل المتواضع من أساتذة ، خاصة الأستاذة المحترمة بوزيدي دارين ، و أساتذة الكلية جوامع إسماعيل ، زوزو عبد الله ، طاهري فاطمة الزهراء كما أتوجه بالشكر لعمال قسم المالية و المحاسبة بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس – العلمة .

الفهرس

الصفحة	العنوان
	مقدمة
2	الفصل الأول: الجانب النظري للمقاولة بالباطن.
3	1 -ماهية المناولة (المقاولة بالباطن):
3	1 − 1 −التعاريف المختلفة للمناولة.
6	1-1-1-أهم المبادئ والقواعد لصياغة عقد المقاولة من الباطن.
7	-1-2-أهمية وأنواع المناولة.
7	-1-2-1-أهمية المناولة.
8	-1-2-2-أنواع المناولة.
11	-3-1 إستراتيجية المناولة في قطاع الصناعة .
12	1-3-1 ميثاق المناولة الصناعية
13	1-4- مزايا و عيوب المناولة الصناعية.
15	1 - 5 - واقع المناولة(المقاولة بالباطن) في الجزائر .
17	1-5-1 آليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
18	1-5-5-إنشاء مجلس وطني مكلف بترقية المناولة.
19	1-5-5 القواعد العامة لاختيار معدات المناولة •
23	2-المعالجة المحاسبية لأعمال المناولة (المقاولة بالباطن).
23	1-2-الحسابات الضرورية عند البدء بتنفيذ المشروع في شركة المقاولات.
25	2-2 الاتفاق مع أحد مقاولي الباطن.
29	الفصل الثاني: الجانب التطبيقي للدراسة.
30	1 – التعريف بالمؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و القياس
30	1-1-نظرة عامة حول المؤسسة.
32	1-2-الهيكل التنظيمي للمؤسسة والأقسام الرئيسية.
33	1-3- نشاط المؤسسة وأسواقها وأهميتها.

38	4-1- أهم الشركات التي تتعامل معها المؤسسة.
39	2- الدراسة المحاسبية لأعمال المناولة في المؤسسة الوطنية لأجهزة المراقبة و
	القياس
39	1-2 - مراحل الوصول إلى عقد إتفاق المقاولة من الباطن.
39	2-2 كيفية عقد إتفاق المناولة (المقاولة بالباطن).
40	2-3- عقود المقاولة بالباطن التي تبرمها المؤسسة.
40	2-4-المعالجة المحاسبية لعملية المناولة الصناعية.
42	2-5- التسجيل المحابي لقيد دفعة الضمان.
43	الخاتمة
45	قائمة المراجع
48	الملاحق

قائمة الجداول و الملاحق:

الصفحة	1 11	. ä . tı
الصفحة	الجدول	الرقم
48	الشكل الأول: جدول الميزانية للمؤسسة الوطنية لاجهزة المراقبة و القياس	
	حناصر الأصول حسب النظام المالي المحاسبي الجديد	1
49	الشكل الثاني: : جدول الميزانية للمؤسسة الوطنية لاجهزة المراقبة و	2
	القياس -عناصر الخصوم حسب النظام المالي المحاسبي الجديد	
50	الشكل الثالث : جدول الميزانية للمؤسسة الوطنية الجهزة المراقبة و	3
	القياس-حسب المخطط الوطني المحاسبي .	
51	الشكل الرابع: جدول حسابات النتائج حسب النظام المالي المحاسبي	4
	الجديد .	
52	الشكل الخامس: جدول حسابات النتائج حسب المخطط الوطني المحاسبي	5
53	الشكل السادس : وصل الدخول CCA	6
54	الشكل السابع: وصل الدخول CCB +CCD	7
55	الشكل الثامن : وصل الدخول CCF	8
56	الشكل التاسع : وصل الدخول CCG	9

مقدمة

في خضم مجموعة من التحديات الكبيرة التي تفرضها التطورات المحلية والدولية، والفجار ثورة المعلومات التكنولوجية وغزو العملاق الصيني للأسواق الدولية، وتسابق بعض الشركات العابرة للقارات نحو الاندماج للهيمنة على الحركة الاقتصادية العالمية إنتاجا وتسويقا، يشكل نشاط المناولة الصناعية محورا أساسيا من استراتيجيات المنشآت الصناعية في عموم الدول التي تمكنت بواسطة هذا الأسلوب من تتمية وتطوير منتجاتها ورفع قدراتها التنافسية في الأسواق المحلية والخارجية إلى جانب أهداف اقتصادية واجتماعية أخرى .

و الجزائر كباقي الدول رغم بداياتها في مجال المناولة الصناعية الحديثة، ملزمة هي الأخرى بالتطورات الحاصلة في مجال المناولة الصناعية لأنها أي المناولة متعلقة بالجودة في التصنيع عن طريق إسناد الأعمال إلى المقاولات الباطنية و هذا عن طريق منحها هذه المشاريع من طرف المؤسسات الأم ، والتي تقوم بالتقييد المحاسبي لعملياتها اليومية للتكاليف التي تترتب عن الأعمال التي تنفذها هذه المؤسسات المناولة ، التي عادة ما تكون أجنبية ، لذا وجب وجود نظام محاسبي قادر على المعالجة المحاسبية لهذا النوع من المؤسسات .

إشكالية البحث:

ملحة لمواجهة المنافسة العالمية و اكتساب مقومات التنافس و البقاء في الأسواق حيث تظهر الحاجة إلى إلى إستراتيجية فعالة ، نجد من أهمها المقاولة الباطنية أو المناولة الصناعية من أجل التخفيف من حدة المنافسة و استبدال العلاقات التنافسية بعلاقات تعاونية و هذا طبعا في إطار المناولة الصناعية ، و الدولة الجزائرية كباقي الدول توجهت حديثا نحو هذه الإستراتيجية في المؤسسات الصناعية الجزائرية الشيئ الذي يتطلب وجود نظام محاسبي قادر على مواكبة هذا النوع من المؤسسات ، و هذا ما يقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

هل يقدم النظام المالي المحاسبي الجديد معالجة محاسبية خاصة لمؤسسات المناولة الصناعية وهذا لدى المؤسسات الصناعية الجزائرية المتعاقدة معها ؟.

و من خلال هذه الإشكالية يمكننا طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية التي نحاول الإجابة عنها من خلال دراستنا لهذا الموضوع:

1- ما هي المناولة الصناعية و أنواعها ، و القوانين التي تحكمها ؟.

2- ما الهدف من المؤسسات المناولة و كيف يتم التقييد المحاسبي للعمليات اليومية و هذا لدى المؤسسة التي تتعامل معها؟.

3- هل النظام المالي المحاسبي الجديد قادر على التكيف مع المؤسسات المناولة الدولية ؟.

الفرضيات:

للإجابة على هذه الإشكالية نطرح جملة من الفرضيات للدراسة

الفرضية الأولى: النظام المالي المحاسبي الجديد SCF يقدم معالجة محاسبية

خاصة لأعمال المؤسسات المناولة في الجزائر.

الفرضية الثانية: النظام المالي المحاسبي الجديد SCF يعالج أعمال المؤسسات

المناولة في الجزائر كما يعالج محاسبيا باقي المؤسسات الأخرى .

الفرضية الثالثة: بما أن النظام المالي المحاسبي الجديد مستنبط من المعابير المحاسبية الدولية ، و النظام المحاسبي الفرنسي فإنه قادر على التكيف مع المؤسسات المناولة الدولية .

أهداف البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى مايلى:

- · التعريف بنشاط هذه المؤسسات المناولة (المؤسسات المقاولة بالباطن) و ميزاتها ، و أشكالها ، خاصة في الجزائر .
 - معرفة المعالجة المحاسبية عند تعامل المؤسسة الأم (الآمرة بالأعمال) عند تعاملها مع المؤسسات المقاولة بالباطن .
 - ماهي أهم القيود التي أتى بها النظام المالي المحاسبي في مجال المناولة .

أسباب اختيار الموضوع:

تكمن الأسباب وراء اختيار هذا الموضوع في مايلي:

- حداثة الموضوع حيث نجد أنه في هذا الموضوع قلة من اهتمت به .

- أهمية الموضوع خاصة من الجانب المحاسبي .
- توجه الدولة الجزائرية بقوة تجاه هذا النوع من المؤسسات خاصة في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

صعويات البحث:

- نظرا لتخوف المؤسسات الجزائرية من المنافسة فإنها تعمد إلى عدم مدنا بالمعلومات المالية الكاملة حول المؤسسات المناولة(عدم شفافية المعلومات المحاسبية).
- الدراسات في الجانب المحاسب حول هذا النوع من المؤسسات قليلة حيث أنه دائما يشار إلى جانب التسيير دون التطرق إلى الجانب المحاسبي .

المنهج المتبع في الدراسة:

المنهج المتبع هنا هو المنهج الوصفي التحليلي حيث نستعمل المنهج الوصفي و هذا في وصف المؤسسات المناولة الصناعية ، أنواعها ، أهميتها بالنسبة للمؤسسات الصناعية الوطنية ، بالإضافة إلى ذلك نستعمل المنهج التحليلي في التحليل المحاسبي للعمليات المحاسبية القائمة بين المؤسسة المناولة و المؤسسة الأم أي المؤسسة الآمرة .

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: غربي سامية، المقاولة من الباطن كإستراتيجية للمؤسسة الاقتصادية،مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر - بانتة، 2004/2003.

و التي عالجت فيها المقاولة من الباطن من جانب التسيير حيث قدمت مجموعة من المفاهيم حول المقاولة بالباطن و دورها في الصناعة ، خاصة في المؤسسات الصناعية الجزائرية .

E N AMC EL-EULMA DIVISION ELECTRICITE

Exercice clos le 31/12/2010

ACTIF	NOTE	2010 BRUT	2010 AMORT/PROV	2010 NET	Exercice 2009 NET
ACTIFS NON COURANTS	100				
Écart d'acquisition – goodwill positif ou négatif	101				
immobilisations incorporelles	102				
Logiciels informatiques of Assimilós	103	627 750.00	20 925,00	606 825,00	
mmobilisations corporelles	104			150.02.00	
Terrains	105				
Agencements et aménagements de terrain	106	1 737 534,70	1 638 698,38	98 836,32	107 072,68
constructions	107				
Installations techniques, matérial et outiliage industriels	108	530 244 931,40	460 955 475,01	69 289 456,39	38 100 097 02
Autres immobilisations corporalles	109	30 725 326,11	24 681 345,24	6 043 980,87	4 646 531,91
immobilisations en cours	110				
Immobilisations financières	111				
l'ires mis en équivalence	112				
Autres participations et créances rattachées	113				
Autres titres immobilisés	114				
Prêts et autres actifs financiers non courants	115				
Produits et charges différés hors cycle d'exploitation	116				
1	117				
TOTAL ACTIF NON COURANT	118	563 335 542,21	487 296 443,63	76 039 098,58	42 853 701,61
ACTIF COURANT	119				
Stocks et encours	120	358 926 670,88	28 522 538,58	330 404 132,30	228 570 374,18
Fournisseurs et comptes rattachés	121				
Créances et emplois assimilés	122				
Clients	123	270 675 082,59	501 533,11	270 173 549,48	380 200 272,87
Autres débiteurs	124	4 794 852,55		4 794 652,55	5 510 181.44
mpôts et assimiléa	125	18 948 862,60		18 948 852,60	18 284 141,50
Nutres créances et emplois assimilés	126				759 696,46
Disponibilités et assimilés	127				- Commonwell
Placements et autres actifs financiers courants	128	CT 113 CT 17 CT		in the second of	
Frésorerie	129	174 649 856,02		174 849 856,02	187 596 353,08
TOTAL ACTIF COURANT	130	827 995 124,84	29 024 071,69	798 971 052,95	800 921 019,53
TOTAL GENERAL ACTIF	131	1 391 330 666,86	816 320 818,32	875 010 151,53	843 774 721,14

⁽¹⁾ à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

PASSIF	NOTE	2010	2009
CAPITAUX PROPRES	200		
Capital émis	201		
Capital non appelé	202		
Primas at réserves	203		
Écarts de réévaluation	204	97 916 871,77	97 916 871,77
Ecart d'équivalence (1)	205		
Résultat nel de l'exercice	206	264 297 314,44	292 240 953,30
Autres capitaux propres – Report à nouveau	207		
Part de la société consolidanto (1)	208		
Part des minoritaires (1)	209		
Liaison inter-unités	210 -	531 992 316,42	643 221 185,72
TOTALI	211 -	169 778 130,21	253 063 360,65
PASSIFS NON-COURANTS	212		
Emprunts et dettes financières	213		
Impôts (différés et provisionnés)	214		
Provisions diverses	215	496 582 055 15	658 663 153,41
Autres dettes non courantes	216		
Provisions et produits constetée d'avance	217		
TOTAL PASSIFS NON COURANTS II	218	496 582 055,15	668 663 153,41
PASSIFS COURANTS	219		
Fournisseurs el comptes rattachés	220	170 550 577 83	
impôts	221	234 284 688 52	34 290 309.81
Clients créditeurs	222	30 284 601 13	341 544 949,27
Autres detics	223	18 298 572 11	39 405 622 55
Trésororio Passif (Intérêts courus non échus)	224	1 570 150 50	12 934 046,75
Provisions passife courants	225	93 217 338.50	
TOTAL PASSIFS COURANTS III		548 206 226,59	428 174 928,38
TOTAL GENERAL PASSIF		875 010 161,63	843 774 721,14

1	F. N. 4. N. C.		7 9	_	4	<	Tableau
O	Division Electricite		Au:	31-12-2010	201	. 0	N° 04
N° des Cptes	ACTIF	Montants	Amortissements ou provisions	Montants	N° des Cotes	PASSIF	Montants
	INVESTISSEMENTS					FONDS PROPRES	
20	Frais préliminaire				100u11	Fonds social ou fond pers.	
21	Valeurs incorporelles	627 750,00	20 925,00	606 825,00	12	Primes d'apports	
22	Terrains				13	Réserves	
24	Equipements de production	562 688 475,97	487 256 202,39	75 432 273,58	16	Ecart de réévaluation	97 916 871,77
28	Equipement sociaux	19 316,24	19 316,24	00'0	16	Titres participatifs	
28	Investissement en cours				17	Liaison inter-unité	-535 860 509,78
	TOTAL (2)	563 335 542,21	487 296 443,63	76 039 098,58	18	Résult. en inst. d'affectation	
	STOCKS				19	Provision p/pertes et charges	589 799 391,65
30	Marchandises						
31	Matières et fournitures	217 640 612,84	28 272 286,33	189 368 326,51		TOTAL (1)	151 855 753,64
33	Produits semi-ouvrés	17 298 792,69		17 298 792,69			
34	Produits et travaux encours	15 781 705,91		15 781 705,91		DETTES	
35	Produits finis	37 603 238,83	250 252,25	37 352 986,58	52	Dettes d'investissements	00'0
36	Déchets et rebuts			00'0	53	Dettes de stocks	168 962 977,83
37	Stocks à l'extérieur	70 602 320,61		70 602 320,61	54	Détentions pour comptes	220 646 398,29
	TOTAL (3)	358 926 670,88	28 522 538,58	330 404 132,30	99	Dettes env. les ass.et sté ap	
	CREANCES				99	Dettes d'exploitation	35 094 912,84
42	Créances d'invest.	00'0		00'0	29	Avances commerciales	30 284 601,13
43	Créances de stocks	00'0		00'0	89	Dettes financières	
4	Créances sur associés	00'0		00'0	20	Comptes créditeurs de l'Actif	
45	Avances pour compte	18 948 862,60		18 948 862,60			
46	Avances d'exploitation	4 794 652,55		4 794 652,55		TOTAL (5)	454 988 890,09
47	Créances sur clients	270 675 082,59	501 533,11	270 173 549,48			
48	Disponibilités	174 649 856,02		174 649 856,02		TOTAL (1+5)	606 844 643,73
40	Comptes débiteur du passif			00'0			
	TOTAL (4)	469 068 453,76	501 533,11	468 566 920,65			
88	Résultat de l'eversice	はおいていると		Manager Co. Co.	88	Décultat de l'aversice	200 405 507 00

E N AMC EL-EULMA DIVISION ELECTRICITE

COMPTE DE RESULTAT


Période du 1/01/2010 au 31/12/2010

RUBRIQUE	NOTE	exercie 2010	exercice 2009
		Net	Net
Chiffre d'affaires	300	1 287 655 088,69	1 888 889 955,78
Variation stocks produits finis et en cours	301	10 704 202,51	- 45 696 592,51
Production immobilisée Subventions d'exploitation	302 303		
I - Production de l'exercice	304	1 298 359 291,20	1 823 193 363,27
Achats consommés	305	689 758 766,80	1 078 775 180,10
Services extérieurs et autres consommations	306	36 764 858,58	35 395 625,35
II - Consommation de l'exercice	307	726 523 625,38	1 114 170 805,45
III-VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION (I - II)	- 308	571 835 665,82	709 022 557,82
Charges de personnel	309	225 058 180,58	212 324 413,02
Impôts, taxes et versements assimilés	310	35 414 531,31	49 821 307,61
IV- EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	311	311 362 953,93	446 875 837,19
Autres produits opérationnels	312	8 906 766,59	80 650 539,51
Autres charges opérationnelles	313	121 797 138,62	269 592 900,66
Dotations aux amortissements et aux provisions	314	44 742 056,74	5 625 249,97
Reprise sur pertes de valeur et provisions	315	107 380 456,72	29 077 864,38
V- RESULTAT OPERATIONNEL	316	259 110 981,88	281 387 090,45
Produits financiers	317	5 186 332,56	10 963 077,16
Charges financières	318		109 214,31
VI- RESULTAT FINANCIER	319	5 186 332,56	10 853 862,85
VII- RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V + VI)	320	264 297 314,44	292 240 953,30
Impôts exigibles sur résultats ordinaires	321		
impôts différés (Variations) sur résultats ordinaires	322		
TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES	323	1 417 832 847,07	1 943 884 844,32
TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES	324	1 163 535 632,63	1 651 643 891,02
VIII- RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES	325	264 297 314,44	292 240 953,30
Éléments extraordinaires (produits) (à préciser)	328		
Éléments extraordinaires (charges)) (à préciser)	327		
X- RESULTAT EXTRAORDINAIRE	328		
X- RESULTAT NET DE L'EXERCICE	329	264 297 314,44	292 240 953,30
Part dans les résultats nets des sociétés mises en équivalence(1)	330		
XI- RESULTAT NET DE L'ENSEMBLE CONSOLIDE (1)	331		
Dont part des minoritaires (1)	332		
Part du groupe (1)	333		

268 165 507,80		RESULTAT DE L'EXERCICE	88
		IMPOTS SUR LES BENEFICES	889
268 165 507,80		RESULTAT BRUT DE L'EXERCICE	880
189 475 930,14 78 689 577,66		RESULTAT D'EXPLOITATION RESULTAT HORS EXPLOITATION	84
78 689 577,66		RESULTAT HORS EXPLOITATION	84
113 892 296,03	35 202 718,37	Produits hors exploitations Charges hors exploitations	79
189 475 930,14		RESULTAT D'EXPLOITATION	83
5 581 259,84	117 910 626,39	Prestations fournies	891
	9 557 657,24	Dotations aux amortissements et provis.	68
	13 482 698,53	Frais financiers	65
	225 058 180,58 35 414 531,31		63
		Transfert de charges d'exploitation	78
585 318 364,35		Valeur ajoutée	81
585 318 364,35		VALEUR AJOUTEE	81
	282		62
	689 745 546 14	Transfert de charges de production	75
41 128,00			74
10 704 202,51		Production de l'E/se pour elle même	72
1 287 613 540,69		Productions vendues	71
	12 800,66	Marge brute	80
	12 800,66	MARGE BRUTE	80
420,00	13 220,66	Ventes de marchandises Marchandises consommées	70 60
crédit	Débit	Désignation des comptes	N° COMPTES
	RESULTAT	TABLEAU DES COMPTES DE	

NO 080750	وصل إس C A تعيين السلعة	ح ق ر قسم: مل مراد السلعة رمز السلعة
Lubana 6 mm 35	. /	3093041 cealland
ARAM:) F	nnu	Lâ Lor
ورخة في ١٨١ م م م م م م ورخة في مم م م م م م م م م م م م م م م م م م	7 10	رقم الطلبية بي 600 أ الكمية المطلوبة بي كم 50
عر الاحدي در (دج) كالح راح كان الاحدي در (دج) كالح كان كان الاحداد ال	ш ₁ , ш ₁ , F М о	رقم و عدد الصناديق فاتورة الشمن رقم كرن ع
1 20 104 MM Row	13 جزنی 🗀 د جزنی ا	التسليم إسم تاريخ و تأشيرة المشتريات
15 ON ELEC	5 5	ملاحظات المراقبة النوعية
16	FH .	ملاحظات
17 19 19 19 19 19 19 19 19 19 19 19 19 19	17 18 A	اسم و تاريخ و تأشيرة المراقبة الكمية المستلمة م 00 R
المغزن كل كال كال كال كال كال كال كال كال كال	20 مقم	قيد يوم من طرف أمين المخزل
		التأشيرة

1	وصل الدخول	ج ق ر
2 1943	وعص	See
	, w w	1
22/12/09	لعة :	نسلعة: تعيين الس
تاشيدة لتدم:	Borlier Diff.	10/3 905
	3	72
التاريخ التاريخ	كميــة مسلمــة للمراقبــة كليــة :	B 02/
تاشورة المحاقبة ب	887	جزية:
2720	29/203	93 2/3905 8 1
المحالة : عن المديد :	ية ود و 29 كون الماوم: لا الماوم:	الكمية الداخا
olian.	من طرف المون المعذر :	ية تاريخ الدخو
	9	8 : O Ba
		3 112 0
Nº 30529	وصل خروج	ع ق ر
Nº 0529	وصل خروج التاريخ والله	
ee istorio	(مادة) التاريخ والت س س د	ع ق ر قسم : خاد کا
2960 :001	التاريخ والق س س د التاريخ والق سلطة المواد تصنيعها السلطة المواد تصنيعها السلطة المواد تصنيعها المواد تصنيعها	ع ق ر قسم :قسم : قسم :قسم :قس
2960 00 1 1 2 2 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	التاريخ والتاريخ وال	ع ق ر قسم : خاد کا
2960 00 1 1 2 2 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	التاريخ والتاريخ وال	قسم: قال د السلعة المراد تصنيعها التعيين المراد تصنيعها المراد تصنيعها التعيين المراد على المراد ال
2960 00 1 1 2 2 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	التاريخ والتاريخ وال	قسم: قال د السلعة المراد تصنيعها التعيين المراد تصنيعها المراد تصنيعها التعيين المراد على المراد ال
2960 00 1 1 2 2 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	التاريخ والتاريخ وال	قسم: قال د السلعة المراد تصنيعها التعيين المراد تصنيعها المراد تصنيعها التعيين المراد على المراد ال
2960 00 1 1 2 2 1 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	التاريخ والتاريخ وال	قسم: قال د السلعة المراد تصنيعها التعيين المراد تصنيعها المراد تصنيعها التعيين المراد على المراد ال
2960 0011 2960 0011	Entrain (and contract of the c	قسم: قال د السلعة المراد تصنيعها التعيين المراد تصنيعها المراد تصنيعها التعيين المراد على المراد ال



DIVISION: Cleek	riule	BON D	ATION		ite et W	013001 sa Emetteur	
Code Article 3 3021030		plashique.	à cont .	réint. 6 475	Un. 7	932935149 en	8 8
No Magasin	Date de Saisie Par Magasinier Visa	20124123	VIsa Contr	ôle C	bservat	lions	12

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

- 1 الطاهر سليم، نائب مدير المناولة بالوزارة، إستراتيجية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في تتمية وتطوير المناولة الصناعية ،. المؤتمر و المعرض العربي الأول للمناولة الصناعية و المعرض المصاحب له بالجزائر (12–15–سبتمبر 2006).
- 2- محمد الهادي بو ركاب ، دور المناولة الصناعية في تعزيز التنافسية الصناعية ، المؤتمر و المعرض العربي الأول للمناولة الصناعية و المعرض المصاحب له بالجزائر (12-15-سبتمبر 2006).
 - 3-شعيب شنوف ، محاسبة المؤسسة طبقا لمعيير المحاسبة الدولية ، المكتبة الجزائرية، الجزء الثاني ، الجزائر 2008.
- 4- عبد الرحمان بن جدو ، واقع و مستقبل المناولة الصناعية في المنطقة العربية ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العربي الأول للمناولة الصناعية و المعرض المصاحب له بالجزائر (12-15)سبتمبر 2006 . الرسائل الجامعية :
- 1- بركات غنية ،مذكرة ماجستير إستراتجية المناولة ،مذكرة ماجستير ، جامعة العقيد الحاج لخضر، بانتة -2009.
 - 2-غربي سامية، المقاولة من الباطن كإستراتيجية للمؤسسة الاقتصادية،مذكرة ماجستير ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2004/2003.
 - 3-سلطاني محمد رشيدي ، التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر ، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية جامعة محمد بوصياف المسيلة ،2005-2006.

اللوائح القانونية:

- 1- الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية ، العدد 19 ، القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 يحدد قواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها.
- 2 الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب الشروط العامة لعقد المقاولة ،قرار مجلس وزراء الاسكان والتعمير العرب رقم (ق7—د.ع23 230) .
 - 1- المركز الوطنى للمناولة الصناعية .

المراجع باللغة الأجنبية:

- 1-Bruylant Bruxelles Guide pratique des régimes juridiques de la sous-traitance industrielle dans la Communauté européenne PARIS1998 p25.
- 2- Claude ALTERSOHN."De la sous-traitance au partenariat industriel 'PARIS 1992 p 15.
- 3--Plan comptable général (France).
- 4-Serge Peyret . : <u>Sous-traitance industrielle</u> . 2eme idution PARIS. 2000. P (12-14) .